

العقد الثمين
في دراسة حديث العرنين

إعداد الدكتورة
ريهام عوض عبد الصادق عزام

مدرس الحديث وعلومه
كلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات بالقاهرة - جامعة الأزهر

العقد الثمين في دراسة حديث العرنين

ريهام عوض عبد الصادق عزام

قسم الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالقاهرة، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر.

البريد الإلكتروني: Rehamazzam.2057@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى الإجابة عن بعض الطعون التي أثرت حول حديث العرنين منذ زمن السلف الصالح حتى زماننا المعاصر؛ واعتمد البحث المنهج الاستقرائي: وذلك بالبحث عن الروايات من دواوين السنة، كما اتبع المنهج النقدي المقارن: وذلك بمقارنة أقوال العلماء في الرواة مع تطبيق قواعد النقد الحديثي ومقارنة أقوال الشراح والفقهاء في المسألة. ، وخلص البحث إلى عدة نتائج منها : أن الحديث ثابت في الصحيحين وغيرهما من طرق متعددة تصل به إلى حد الشهرة والاستفاضة. ، وأن هذه القصة واقعة عين لهاملابساتها الخاصة وليست حكما عاما، وأن الأصل في العقوبات الشرعية مراعاة جانب الردع لكل من يحاول هدم بنيان الشرع الحنيف.

الكلمات المفتاحية: العرنين، الرعاة ، حد المحاربة ، الردع ، الشبهات.

Al-Ikd Ath-thamin "The Precious Necklace "in the Study the Hadith of Al-Uraneyeen¹

Reham Awad Abdel Sadiq Azzam.

Department of Hadith and its Sciences, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls in Cairo, Al-Azhar University, Cairo, Egypt.

E-mail: Rehamazzam.2057@azhar.edu.eg

Abstract:

The research aims to answer some of the accusations and suspicions that have been raised regarding the hadith of *Al-Uranyeen* since the time of the righteous ancestors until our contemporary time. The research adopts the inductive method by searching for the hadith narrations from the books of the Sunnah. The research also follows the comparative criticism method by comparing the opinions of scholars regarding the narrators with the application of the rules of modern criticism. The research, moreover, compares the sayings of the commentators and jurists on the issue. The research concludes with several results, including: the hadith is proven in the two Sahihs and many other ways that lead it to being popular and widely known. This story is a specific event that has its own circumstances and is not a general ruling. The origin of Sharia punishments is to observe the deterrence aspect for anyone who tries to destroy the structure of Shariah law.

Keywords: Al-Uranyeen, Shepherds, Hirabah² Punishment ,deterrence , suspicions.

¹ People who belong to a tribe called (Uranynah)

² It is a very similar concept to terrorism, it is an act of terrorizing and threatening or killing people aggressively

مقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، أظهر الحق بالحق وأخزى الأحزاب، وأتمَّ نوره وجعل كيد الكافرين في تباب ، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله المستغفر التواب ، المعصوم صلى الله عليه وسلم في الشبية والشباب، خلَّقه الكتاب، ورأيه الصواب، وقوله فصل الخطاب، قدوة الأمم، وقمة الهمم، ودرة المقربين والأحباب ، اللهم صلِّ وسلِّم وبارك عليه وعلى الآل والأصحاب، ما هبت الرياح بالبشرى وجرى بالخير السحاب، وكلما نبت من الأرض زرع، أو أينع ثمر وطاب. أمَّا بعد...

فإن حديث «العَرَنِيِّين» حديث عظيم مشتمل على نفائس وفوائد جليلة، حتى قال عنه ابن الملقن: «هذا حديث عظيم، مشتمل على نفائس من علم الأسماء والنسب واللغة والمبهمات والأحكام»^(١).

وقد أثرت حوله نظرات نقدية لبعض السلف، كما حاول بعض المعاصرين إثارة الشبهات والشكوك حول مضمونه؛ إذ كيف يعاقب رسول الله صلى الله عليه وسلم «العَرَنِيِّين» بمثل هذه العقوبات شديد القسوة ، وستأتي هذه الدراسة للإجابة على كل هذا .

مشكلة الدراسة:

ستحاول هذه الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ١- هل حديث العَرَنِيِّين انفرد به أنس بن مالك رضي الله عنه ؟ وهل وقع تفرد في الطبقات اللاحقة له؟، أم تعددت طرقه بما يوصله إلى درجة الشهرة والاستفاضة ؟
- ٢- هل نبذ النبي صلى الله عليه وسلم لهم وهم أحياء ليموتوا متأثرين بجراحهم تحت الشمس ،سنة نبويه نقندي بها؟.

- ٣- هل قصة العَرَنِيِّين واقعة عين لها ملاساتها أم حكم عام ؟

(١) الاعلام بفوائد عمدة الأحكام، دار العاصمة: الطبعة: الأولى ١٤١٧ - ١٩٩٧ (١٣٣/٩).

٤- هل اشتملت قصة العرنبيين على زيادة أحكام على ما ذكره الله تعالى في حد المحاربة؟

٥- هل طبق بعض الصحابة والخلفاء ما وقع في قصة العرنبيين بحق الآخرين؟
أهمية الدراسة وأهدافها:

تتمثل أهمية الدراسة في النقاط الآتية:

- ١- كون «حديث العرنبيين» أصلاً في الحدود.
- ٢- اثبات صحة الحديث وشهرته الاصطلاحية الحديثية.
- ٣- وجود تعارض ظاهري بين ما ورد في الحديث وما قرره آية المحاربين.
- ٤- الإجابة عن الطعون الواردة حول عقوبة العرنبيين.
- ٥- إزالة التعارض الظاهري بين النصوص في هذه المسألة.

منهجية البحث :

اعتمدت في هذا البحث على عدد من المناهج:

- ١- المنهج الاستقرائي: وذلك بالبحث عن الروايات من دواوين السنة .
- ٢- المنهج النقدي المقارن: وذلك بمقارنة أقوال العلماء في الرواة مع تطبيق قواعد النقد الحديثي كذلك مقارنة أقوال الشراح والفقهاء في المسألة.

وقمت بالتخريج والدراسة على النحو التالي:

١- أفرد رواية كل صحابي بمبحث ثم أقوم بتخريج الروايات بطريقة المتابعات الأتم فالأتم مع بيان فروق الألفاظ باذلة في ذلك غاية الوسع، والمقصود من ذلك إثبات شهرة الحديث الاصطلاحية بطريقة تطبيقية، وفي ذلك أبلغ الرد على من يطعن فيه.

٢- أقوم بدراسة روايات الحديث في غير الصحيحين على وجه الاجمال، بأن أذكر السبب الذي من أجله ضعف الحديث أو نزل عن رتبة الصحيح، وذلك بعد قولتي: «قلت- الباحثة-»

٣- أتبع الروايات الواردة في الصحيح أو أحدهما ببيان ما ينفي التدليس أو الإرسال ، بعد قولي: «قلت- الباحثة- »

خطة الدراسة:

لمحاولة الاحاطة بمختلف جوانب هذا الموضوع ، اتبعت الخطة الآتية:
المقدمة ، وتشتمل على مشكلة البحث، وأهداف وأهمية البحث، ثم الدراسات
الابقة ، ومنهجية البحث ثم:

الفصل الأول: جمع طرق الحديث جمعا استقرائيا مع الحكم على الطرق خارج
الصحيحين.

المبحث الأول: تخريج طرق حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، مع الحكم
الإجمالي على الطرق خارج الصحيحين ، ونفي ما يمكن أن يوهم ضعف طريق في
الصحيحين أو أحدهما.

المبحث الثاني: تخريج حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ودراسته إجمالا.
المبحث الثالث: تخريج حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، ودراسة
الخلاف في إسناده.

المبحث الرابع: تخريج حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، ودراسته إجمالا.
المبحث الخامس: تخريج حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه ،
ودراسته إجمالا.

المبحث السادس: تخريج حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، ودراسته إجمالا.
المبحث السابع: تخريج حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ، ودراسته إجمالا.
الفصل الثاني بيان معنى القصة، ثم الرد على ما يثار من أسئلة أو مطاعن.

الخاتمة

النتائج والتوصيات

الفهارس

توطئة ببيان مفردات العنوان

العقد الثمين في دراسة حديث العرنيين

العقد : العين والقاف والذال أصل واحد يدل على شدّ وشدة وثوق^(١) والعقدُ بالكسر: القلادة^(٢)، والعقدُ: الخيط ينظم فيه الخرز، والجمع عقود. وقد اعتقد الدرّ والخرز وغيره: إذا اتخذ منه عقداً^(٣).

الثمين: النفيس المرتفع الثمن ، يقول ابن دريد في جمهرة اللغة " وأثمن الشيء فهو ثمين ومثمن إذا كثر ثمنه^(٤) وقال الزبيدي "ومتاعٌ ثمينٌ: كثيرُ الثمنِ"^(٥).
العَرْنِيُّونَ: قوم من عَرِينَةَ بالتصغير^(٦)، وعرينة بضمّ العينِ المَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَآخِرُهَا نُونٌ ثُمَّ هَاءٌ وَهِيَ قَبِيلَةٌ مَعْرُوفَةٌ^(٧) زاد الحافظ ابن حجر في الفتح أن " عرينة حي من قضاة وحي من بجيلة والمراد هنا الثاني ، وَرَعَمَ الدَّوْدِيُّ وَابْنُ التَّيْنِ أَنَّ عَرِينَةَ هُمْ عُكْلٌ وَهُوَ غَلَطٌ، بَلْ هُمَا قَبِيلَتَانِ مُتَغَايِرَتَانِ، فَعُكْلٌ مِنْ عَدْنَانَ، وَعَرِينَةُ مِنْ قَحْطَانَ. " ^(٨)

زاد العيني في العمدة " وعرينة بن نذير بن قيس بن عبقر بن أنمار بن الغوث بن طي بن أدد، وَرَعَمَ اليُسْكُرِيُّ أَنَّ عَرِينَةَ بن عَزِيْزِ بن نَذِيْر^(٩)

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس ، دار الفكر، عام: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، (٤ / ٨٦).

(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر الجوهري الفارابي ، دار العلم للملايين ، ط الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، (٢ / ٥١٠).

(٣) المحكم والمحيط الأعظم ، ابن سيده (١ / ١٦٦) ، دار الكتب العلمية - بيروت ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
(٤) جمهرة اللغة ، ابن دريد، دار العلم للملايين - بيروت ط: الأولى، ١٩٨٧ م، (١ / ٤٤٣)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥ / ٢٠٩).

(٥) تاج العروس من جواهر القاموس، المرتضى الزبيدي، دار الهداية بدون تاريخ، (٤ / ٣٤٠).

(٦) حاشية السندي على سنن النسائي، نور الدين السندي ، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ط: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، (٧ / ٩٥).

(٧) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام النووي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٢ هـ - ١٥٤ / ١١ م.

(٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري، الحافظ ابن حجر، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ م، (١ / ٣٣٧) . ، (نيل الأوطار، الشوكاني، دار الحديث، مصر ط: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، (٧ / ١٨٢).

(٩) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، بدون تاريخ، (٣ / ١٥٢).

قال ابن عبد البر في الإنباه أنه قسر بن عبقر ، وليس قيس بن عبقر ، فقال : "وَمَنْ بَطُونٌ بِجِيلَةٍ قَسْرَ بَنِ عَبْقَرِ بَطْنٍ وَهُوَ رَهْطُ خَالِدِ الْقَسْرِيِّ وَعَرِينَةُ بَنِ نَذِيرِ بَطْنٍ وَمِنْهُمْ النَّفَرُ الَّذِينَ أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى فَعَلَ بِهِمْ مَا فَعَلَ مِمَّا قَدْ نَقَلَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ وَغَيْرِهِ (١)"

ووافق ابن الأثير الجزري في الباب فقال : "العربي بضم العين وفتح الراء وبعدها نون - هذه النسبة إلى عرينة بن نذير بن قسر بن عبقر بن أنمار بن أراش بطن من بجيلة منه النفر الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاجتوها (٢) .

وعرينة بالنون بعد الياء التحتانية تصغير عرنة موضع به قرى بنواحي المدينة في طريق الشام كذا في المراصد (٣) .

وقد عنونت لبحتي بهذه التسمية راجيةً من الفتح العليم أن تأتي مباحثه منتظمة كحبات العقد ، نفيسة الإفادة عظيمة النفع ، دامغة لباطل كان ولا يزال يبث سمومه بين الناس ، فالله أسأل أن يبلغني مأمولي فهو وليّ ذلك والقادر عليه ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

(١) الإنباه على قبائل الرواة، ابن عبد البر، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان ط: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، (٩٥/١).

(٢) اللباب في تهذيب الأنساب، ابن الأثير ، دار صادر - بيروت، بدون تاريخ، (٣٣٦/٢) ، ويراجع أيضا معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر كحالة ، مؤسسة الرسالة، بيروت ط: السابعة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، (٧٧٦/٢) .

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود ، شرف الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية - بيروت ط: الثانية، ١٤١٥ هـ، (١٣٣/٨)، مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ، ابن شمائل القطيعي ، دار الجيل، بيروت ط: الأولى، ١٤١٢ هـ، (٩٣٧/٢) وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، نور الدين أبو الحسن السهمودي ، دار الكتب العلمية - بيروت ط: الأولى - ١٤١٩، (١١٤/٤).

الفصل الأول

جمع طرق الحديث جمعاً استقرائياً

مع الحكم على الطرق خارج الصحيحين

بادئً بدء؛ أودُّ التأكيد على أن المقصود من الجمع ليس تسويد الصفحات بالتخرجات للإطالة، وإنما المقصود جمع الطرق وإثبات شهرة الحديث واستفاضته إن لم يبلغ درجة التواتر، كما أهدف من وراء هذا الجمع أيضاً المقارنة الدقيقة بين الألفاظ؛ بما يقدم صورة جلية لمعنى الحديث وفقهه من خلال النظر في الروايات، وفي ذلك أبلغ الرد على من يضعف الحديث من السلف^(١)، أو من طعن في صحيح البخاري بسببه^(٢).

نص الحديث

قال البخاري - رحمه الله - :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيُّ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ، مِنْ آلِ أَبِي قِلَابَةَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ أَدْنَى لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟ قَالَ: نَقُولُ: الْقَسَامَةُ الْقَوْدُ بِهَا حَقٌّ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ. قَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ؟ وَنَصَبَنِي لِلنَّاسِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عِنْدَكَ رُءُوسُ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافُ الْعَرَبِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ مُحْصَنٍ بِدِمَشْقَ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، لَمْ يَرَوْهُ، أَكُنْتَ تَرْجُمُهُ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَيَّ رَجُلٍ بِحِمَصَ أَنَّهُ سَرَقَ، أَكُنْتَ تَقْطَعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: رَجُلٌ قَتَلَ بَجْرِيرَةَ نَفْسِهِ فَقُتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ رَجُلٌ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَارْتَدَّ

(١) كما سيأتي في آخر الفصل الأول من نقد الحسن بن علي، ابن سيرين للحديث.

(٢) كما فعل صاحب كتاب: «جناية صحيح البخاري»، جناية البخاري (إنقاذ الدين من إمام المحدثين)، زكريا أوزون، رياض الريس للكتب والنشر، ط أولى يناير ٢٠٠٤ في: (ص: ٧٣)

عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ الْقَوْمُ: أَوْلَيْسَ قَدْ حَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي السَّرَقِ، وَسَمَرَ الْأَعْيُنَ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ أَنَسٍ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَّةً، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ فَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَفَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِينَا فِي إِبِلِهِ، فَتُصِيبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا» قَالُوا: بَلَى، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَصَحُّوا، فَتَقَلُّوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَطْرَدُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَذْرَكُوا فَجِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَّعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ نَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا، قُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَقَتَلُوا وَسَرَقُوا. فَقَالَ عَنَبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، فَقُلْتُ: أَتَرُدُّ عَلَيَّ حَدِيثِي يَا عَنَبَسَةُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ جِئْتُ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ، وَاللَّهِ لَا يَزَالُ هَذَا الْجُنْدُ بِخَيْرٍ مَا عَاشَ هَذَا الشَّيْخُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ فِي هَذَا سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَتَحَدَّثُوا عِنْدَهُ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَقَتَلَ، فَخَرَجُوا بَعْدَهُ، فَإِذَا هُمْ بِصَاحِبِهِمْ يَنْشَحِطُ فِي الدَّمِ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَاحِبُنَا كَانَ تَحَدَّثَ مَعَنَا، فَخَرَجَ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَإِذَا نَحْنُ بِهِ يَنْشَحِطُ فِي الدَّمِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «بِمَنْ تَظُنُّونَ، أَوْ مِنْ تَرُونَ، قَتَلْتُمْ هَذَا؟» قَالُوا: نَرَى أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلْتَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِ فَدَعَاهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ قَتَلْتُمْ هَذَا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ نَفْلَ خَمْسِينَ مِنَ الْيَهُودِ مَا قَتَلْتُمْ؟» فَقَالُوا: مَا يُبَالُونَ أَنْ يَقْتُلُونَا أَجْمَعِينَ، ثُمَّ يَنْتَفِلُونَ، قَالَ: «أَفْتَسْتَحِقُّونَ الدِّيَةَ بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟» قَالُوا: مَا كُنَّا لِنُحْلِفَ، فَوَدَاهُ مِنْ عِنْدِهِ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَتْ هُدَيْلٌ خَلَعُوا خَلِيعًا لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَطَرَقَ أَهْلَ بَيْتِ مِنَ الْيَمَنِ بِالْبَطْحَاءِ، فَانْتَبَهَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَحَدَفَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ هُدَيْلٌ، فَأَخَذُوا الْيَمَانِيَّ فَرَفَعُوهُ إِلَى عُمَرَ بِالْمَوْسِمِ، وَقَالُوا: قَتَلَ صَاحِبَنَا،

فَقَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ خَلَعُوهُ، فَقَالَ: يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْ هُدَيْلٍ مَا خَلَعُوهُ، قَالَ: فَأَقْسَمَ مِنْهُمْ تِسْعَةً وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا، وَقَدِيمَ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنَ الشَّامِ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُقْسِمَ، فَافْتَدَى يَمِينَهُ مِنْهُمْ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، فَأَدْخَلُوا مَكَانَهُ رَجُلًا آخَرَ، فَدَفَعَهُ إِلَى أَخِي الْمَقْتُولِ، فَفَرَنْتَ يَدَهُ بِيَدِهِ، قَالُوا: فَاذْطَلُّوا وَالْخَمْسُونَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِنِخْلَةٍ، أَخَذَتْهُمُ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي الْجَبَلِ، فَانْهَجَمَ الْغَارُ عَلَى الْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا فَمَاتُوا جَمِيعًا، وَأَفْلَتَ الْقَرِينَانِ، وَاتَّبَعَهُمَا حَجْرٌ فَكَسَرَ رَجُلٌ أَخِي الْمَقْتُولِ، فَعَاشَ حَوْلًا ثُمَّ مَاتَ، قُلْتُ: وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَفَادَ رَجُلًا بِالْقَسَامَةِ، ثُمَّ نَدِمَ بَعْدَ مَا صَنَعَ، فَأَمَرَ بِالْخَمْسِينَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا، فَمُحُوا مِنَ الدِّيْوَانِ، وَسَيَّرَهُمْ إِلَى الشَّامِ "

رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ جَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَهُمْ : أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، وَعَائِشَةُ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَلْمَةُ ابْنَةُ الْأَكْوَعِ. رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

المبحث الأول

تخريج طرق حديث أنس بن مالك ، مع الحكم الإجمالي على الطرق خارج الصحيحين ، ونفي ما يمكن أن يوهم ضعف طريق في الصحيحين أو أحدهما .
واخترت البدء بحديث أنس رضي الله عنه لتعرضه للنقد من بعض السلف وكثير من المعاصرين .

ورد حديث أنس رضي الله عنه من طرق كثيرة، أكثرها يلزم تصحيحه بها، وبعض طرقه في روايتها ضعف، وفي بعض ألفاظها نكارة، وسأفصل ذلك :

١- رواية أبي قلابة ، عن أنس رضي الله عنه - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الديات، باب: القسامة (٩ / ٩) برقم (٦٨٩٩) ، وابن أبي شيبة في المصنف ، كتاب الطب- باب في شرب أبوال الإبل، في: (٥ / ٥٥) برقم (٢٣٦٤٩) (٢٠ / ١١٥)، وعنه ومسلم في صحيحه في كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين (٣ / ١٢٩٦) برقم (١٦٧١) وأبو يعلى (٥ / ١٩٧) برقم (٢٨١٦)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه- بتريب الإحسان- في كتاب الحدود- باب قطع الطريق (١٠ / ٣٢١) برقم (٤٤٧٠) وأحمد (٢٠ / ٢٦٧) برقم (١٢٩٣٦) ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥ / ٦٥) برقم (١٨١٦)، من طريق ابن عُلَيَّة ، عن الحجاج بن أبي عثمان ، عن أبي رجاء - من آل أبي قلابة - عن أبي قلابة ، به .

وأخرجه البخاري كتاب: المغازي، باب: قصة عكل وعرينة (٥ / ١٢٩) برقم (٤١٩٣) ، ومسلم في صحيحه في كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين (٣ / ١٢٩٦) برقم (١٦٧١) من طريق حماد بن زيد. والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- تأويل قول الله عز وجل: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... الآية} ، في: (٧ / ٩٣) برقم (٤٠٢٤) من طريق يزيد بن زريع؛ كلاهما (حماد بن زيد، ويزيد بن زريع) عن حجاج بن

أبي عثمان، عن أبي رجاء مولى أبي قلابة، عن أبي قلابة، قال: حدثني أنس، به مطوَّلاً، وأغفل منه صاحب الجناية قول أبي قلابة: وأى شيء أشد مما صنع هؤلاء؛ ارتدوا عن الإسلام، وقتلوا، وسرقوا.

وأخرجه البخاري كتاب: التفسير، باب: إنما جزأؤ الذين يحاربون الله وورسوله (٥٢ / ٦) برقم (٤٦١٠) ، ومسلم في صحيحه في كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين (٣ / ١٢٩٦) برقم (١٢٩٧) ، وبحشل في تاريخ واسط (ص٦٦)، وأبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٤ / ٨٧) برقم (٦١١٩) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١ / ٤٨١) من طريق ابن عون، عن سلمان أبي رجاء، عن أبي قلابة، وقال: إياي حدث أنس، وفي حديثه: فما يستبأ من هؤلاء؟ قتلوا النفس، وحاربوا الله ورسوله، وخوَّفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعند بحشل وابن عساكر: قال ابن عون فذكرت ذلك لمحمد بن سيرين فقال: الله أعلم حاربوا أم لا.

وأخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الوضوء- باب أبوال الإبل، والدواب، والغنم ومرابضها، في: (١ / ٥٦) برقم (٢٣٣) ، وفي كتاب الجهاد والسير- باب: إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق، في: (٤ / ٦٢) برقم (٣٠١٨) وفي: كتاب: المغازي، باب: قصة عكل وعرينة (٥ / ١٢٩) برقم (٤١٩٣) ، وفي كتاب الحدود- باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا (٨ / ١٦٣) برقم (٦٨٠٤) ، وفي كتاب الحدود- باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم أعين المحاربين (٨ / ١٦٣) برقم (٦٨٠٥) ، وأبو داود في السنن في كتاب الحدود- باب ما جاء في المحاربة، في: (٤ / ١٣٠) برقم (٤٣٦٤) وابن حبان في صحيحه- بتريب الإحسان- في كتاب الحدود- باب قطع الطريق (١٠ / ٣٢٠) برقم (٤٤٦٨) وأبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن

الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٨٦ / ٤) برقم (٦١١٦) من طريق حماد بن زيد ووهيب.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف في كتاب الأشربة- باب الرخصة في الضرورة، في: (٢٥٧ / ٩) برقم (١٧١٣٢)، (١٧١٣٣) عن معمر والثوري، وعنه: أحمد (٨٥ / ٢٠) برقم (١٢٦٣٩)، والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- تأويل قول الله عز وجل: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... الآية}، في: (٩٥ / ٧) برقم (٤٠٢٧) من طريق الثوري، والطحاوي في شرح المشكل- بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيفية عقوبات أهل اللقاح (٦٢ / ٥) برقم (١٨١٠) من طريق الثوري.

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل- بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيفية عقوبات أهل اللقاح (٦٤ / ٥) برقم (١٨١٣) ؛ كلهم (معمر، والثوري، وحماد بن زيد، ووهيب، وجريز بن حازم) عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس. وفي حديث وهيب: عن أيوب، عن أبي قلابة قال أنس: حتى صحوا وسمنوا، وقتلوا الراعي، واستاقوا الذود، وكفروا بعد إسلامهم. وفي حديث الجميع قال أيوب: قال أبو قلابة: فهؤلاء سرقوا وقتلوا، وكفروا بعد إيمانهم، وحاربوا الله ورسوله.

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين (١٢٩٧ / ٣) برقم (١٢٩٧) عن هارون الحمالي، عن سليمان بن حرب، عن حماد، عن أيوب، فقال: عن أبي رجاء، عن أبي قلابة، عن أنس. يعني زاد أبا رجاء بينهما.

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٨٦ / ٤) برقم (٦١١٦) عن أبي داود الحراني وأبي داود السجزي، عن سليمان

بن حرب به بدون ذكر أبي رجاء بين أيوب وأبي قلابة.

وقد صحح الإمام الدارقطني كلا الوجهين فقال في العلل (٦/ ٢٣٩ س:٢٦٦٦): «وكلاهما صواب؛ يشبه أن يكون أيوب سمع من أبي قلابة، عن أنس قصة العرنيين مجردة، وسمع من أبي رجاء، عن أبي قلابة حديثه مع عمر بن عبد العزيز في القسامة».

وأخرجه البخاري: كتاب: المحاربين من أهل الكفر والردة، باب: لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا (٨/ ١٦٢) برقم (٦٨٠٢) ، وفي: (٨/ ١٦٣) برقم (٦٨٠٣) ، ومسلم في صحيحه في كتاب: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتين (٣/ ١٢٩٨) برقم (١٦٧١) ، وأبو داود في السنن في كتاب الحدود-باب ما جاء في المحاربة، في: (٤/ ١٣١) برقم (٤٣٦٦)، والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- تأويل قول الله عز وجل: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ... الآية} ، في: (٧/ ٩٥) برقم (٤٠٢٥)، وأحمد (٢٠/ ٣٤١) برقم (١٣٠٤٥) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو قلابة، عن أنس.

وفي حديثه: فصحوا، فارتدوا، وقتلوا رعاتها، واستاقوا الإبل ... ولم يحسمهم حتى ماتوا.

* قلت- الباحثة- فحديث أنس رواه أبو قلابة عنه، ورواه عن أبي قلابة (سلمان أبو رجاء، وأيوب، ويحيى بن أبي كثير)، وثلاثهم ثقات.

وأبو قلابة هو: عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي البصري الإمام، ثقة متقن احتج به الجماعة، وقال الحافظ: «ثقة فاضل كثير الإرسال»^(١) ، وذكره في الطبقة الأولى من المدلسين يعني ممن لم يوصف به إلا نادراً، وقال الحافظ: وقال وصفه بذلك

(١) تقريب التهذيب، الحافظ ابن حجر، دار الرشيد - سوريا، ط/ الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ (ص٣٠٤)

الذهبي والعلائي، وقال أبو حاتم الرازي: «لا يعرف له تدليس»^(١)، على أنه صرح في هذا الحديث بسماعه -كما تقدم- من أنس.

*وتابع أبا قلابة في روايته هذا الحديث عن أنس جمع من الرواة، وهم (قتادة، وثابت، وحميد الطويل، وعبد العزيز بن صهيب، وسليمان التيمي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو الحكم التنوخي، وغيلان بن جرير، والحسن البصري، والأعمش، وشرحبيل بن سعد، ويزيد بن رومان، وأبو سعد البقال، وعبد الله بن محمد بن عقيل)، وفي حديث ثابت: "أن ناسا كان بهم سقم، قالوا: يا رسول الله آونا وأطعمنا، فلما صحوا، قالوا: إن المدينة وخمة، فأنزلهم الحرة في ذود له"، وفي حديث قتادة، وثابت وحميد وعبد العزيز بن صهيب، ويحيى بن سعيد عن أنس: "أنهم كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا الراعي، وساقوا الذود"، وزاد حميد عن أنس: «وانطلقوا محاربين» يعني زاد المعنى الذي استنبطه أبو قلابة: وحاربوا الله ورسوله، وجاء معناه أيضًا في حديث ابن عقيل، عن أنس: "أنهم سرقوا، وخرجوا رغبة عن الإسلام، ولحقوا بالعدو".

٢- رواية قتادة ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجها عبد الرزاق في المصنف في كتاب العقول، باب المحاربة (١٠ / ١٠٦) برقم (١٨٥٣٨)، وعنه أحمد (٢٠ / ١٠٣) برقم (١٢٦٦٨)، ومن طريقه ابن الجارود في المنتقى (ص ٢١٥) عن معمر.

وأخرجها البخاري في صحيحه في كتاب: المغازي، باب: قصة عكل وعرينة (٥ / ١٢٩) برقم (٤١٩٢)، وفي كتاب: الطب، باب: من خرج من أرض لا ثلاثمه (٧ / ١٢٩) برقم (٥٧٢٧)، ومسلم في صحيحه في كتاب: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين (٣ / ١٢٩٨) برقم

(١) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م، (٥/ ٥٧)

(١٦٧١) ، والنسائي في السنن في كتاب الطهارة- باب بول ما يؤكل لحمه ... الآية ، في: (١ / ١٥٨) برقم (٣٠٥)، وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الوضوء- باب الدليل على أن أبوال ما يؤكل لحمه ليس بنجس (١ / ٦١)، (١١٥)، وابن حبان في صحيحه- بترتيب الإحسان- في كتاب الحدود- باب قطع الطريق (١٠ / ٣٢٣) برقم (٤٤٧٢)، وأبو يعلى في مسنده في: (٥ / ٤٥٣) برقم (٣١٧٠)، من طريق سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الطب، باب: الدواء بأبوال الإبل (٧ / ١٢٣) برقم (٥٦٨٦)، ومسلم في صحيحه في كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين (٣ / ١٢٩٨) برقم (١٦٧١) ، وأبو داود في السنن في كتاب الحدود-باب ما جاء في المحاربة، في: (٤ / ١٣١) برقم (٤٣٦٦)، وأحمد في مسنده: (٢١ / ٤٦٢) برقم (١٤٠٨٦) من طريق همام.

وأخرجه البخاري في صحيحه في: كتاب: الزكاة ، باب: استعمال إيل الصدقة (٢ / ١٣٠) برقم (١٥٠٠) والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- باب النهي عن المثلة ، في: (١ / ١٥٨) برقم (٣٠٥) من طريق شعبة.

وأخرجه أبو داود في السنن في كتاب الحدود-باب ما جاء في المحاربة، في: (٤ / ١٣١) برقم (٤٣٦٨) ، وأحمد في مسنده في: (٢٠ / ٢٠٥) برقم (١٢٨١٩)، وأبو داود الطيالسي في مسنده في: (٣ / ٤٩٥) برقم (٢١١٤) من طريق هشام.

وأخرجه أبو داود في السنن في كتاب الحدود-باب ما جاء في المحاربة، في: (٤ / ١٣١) برقم (٤٣٦٨) ، والترمذي في السنن في كتاب الطهارة- باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه، في: (١ / ١٠٦) برقم (٧٢) ، والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، في: (٧ / ٩٧) برقم (٤٠٣٤)، وأحمد في مسنده في: (٢١ / ٤٤٨) برقم (١٤٠٦١) من طريق حماد بن سلمة.

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٤/ ٨٠) برقم (٦٠٩٨) من طريق سعيد بن بشير؛ كلهم (معمر، سعيد بن أبي عروبة، وهمام، وشعبة، وهشام، وحماد، وسعيد بن بشير) عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه.

وقال عفان، عن همام عن قتادة: حدثنا أنس، وفي حديث همام: قال قتادة، عن محمد بن سيرين: كان هذا قبل أن تنزل الحدود.

وقال سعيد، عن قتادة: أن أنسا حدثهم، وفيه: قال قتادة: بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك كان يَحْتُ على الصدقة، وينهى عن المثلة.
* قلت- الباحثة- فقد رواه عن قتادة سبعة رواة كلهم ثقات.

* وقاتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري الحافظ، ثقة حافظ متقن ما نُقِمَ عليه سوى كثرة الإرسال، وكان ربما دلس، قال الحافظ في: «ثقة ثبت»^(١). فأما إدخال الحافظ ابن حجر له في طبقات المدلسين^(٢)، وفي النكت على ابن الصلاح^(٣)، في الطبقة الثالثة من المدلسين، فيعارضه قوله هو في مقدمة الفتح^(٤): «كان ربِّما دلس»، وقد ذكره أبو عبد الله الحاكم في معرفة علوم الحديث^(٥)، في الجنس الأول من المدلسين فقال: «فمن المدلسين من دلس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوقه أو دونه إلا أنهم لم يخرجوا من عداد الذين تقبل أخبارهم؛ فمنهم من التابعين: أبو سفيان طلحة بن نافع، وقاتادة بن دعامة وغيرهما»، فالظاهر أنه

(١) تقريب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (ص ٤٥٣)

(٢) طبقات المدلسين (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس)، الحافظ ابن حجر، مكتبة المنار - عمان، ط: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣. (ص ٤٣)

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، الحافظ ابن حجر العسقلاني، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط: الأولى، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م. (٦٤٢/٢)

(٤) مقدمة فتح الباري (هدى الساري)، الحافظ ابن حجر، مرجع سابق، (ص ٤٣٦)

(٥) معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م. (ص ٣٣٩)

من الطبقة الثانية من المدلسين يعني الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رروا، على أنه صرح في بعض روايات هذا الحديث بسماعه من أنس كما تقدم.

٢- رواية ثابت ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الطب، باب: الدواء بأبوال الإبل (٧/ ١٢٣) برقم (٥٦٨٥) عن مسلم بن إبراهيم، عن سلام بن مسكين. وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٤/ ٨٤) برقم (٦٠٩٨) ، برقم (٦١١١) من طريق عمرو بن عاصم الكلابي، عن سلام بن مسكين.

وأخرجه أبو داود في السنن في كتاب الحدود-باب ما جاء في المحاربة، في: (٤/ ١٣١) برقم (٤٣٦٧) ، والترمذي في السنن في كتاب الطهارة- باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه، في: (١٠٦/١) برقم (٧٢) ، والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، في: (٧/ ٩٧) برقم (٤٠٣٤)، وأحمد (٢١/ ٤٤٨) برقم (١٤٠٦١) من طريق حماد بن سلمة.

وأبو نعيم في الطب النبوي (١/ ٤١٩)، وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٩٦) من طريق سلام بن أبي الصهباء.

وتمام في مسند المقلين من الأمراء والسلاطين (ص ٢١)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥/ ١٩٣) من طريق يوسف بن عطية، ؛ كلهم (سلام بن مسكين ، وحماد بن سلمة، وسلام بن أبي الصهباء، ويوسف بن عطية) عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه.

وفي رواية حماد بن سلمة: «قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف»، وقال أبو داود

في السنن (٦/ ٤٢٤): «ولم أجد في حديث أحدٍ قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، إلا في حديث حماد ابن سلمة».

وقال مسلم بن إبراهيم، عن سلام بن مسكين: فبلغني أن الحجاج قال لأنس: حدثني بأشد عقوبة عاقبه النبي صلى الله عليه وسلم، فحدثه بهذا فبلغ الحسن، فقال: وددت أنه لم يحدثه بهذا.

وقال عمرو بن عاصم، عن سلام بن مسكين قال: سمعت ثابت البناني، يحدث في بيت الحسن والحسن شاهد، قال ثابت: حدثنا أنس بن مالك أن الحجاج بن يوسف لما قدم العراق أرسل إليه فقال يا أبا حمزة: إنك رجل قد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورأيت عمله وسبيله، ومنهجه، وهذا خاتمي، فليكن في يدك، فلا أعمل شيئاً إلا بأمرك .. وقال: يا أبا حمزة أخبرني بأشد عقوبة عاقب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: قدم ناس من أهل الحجاز فذكر أنس الحديث، وفيه: فوثب الحجاج فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل على ذودٍ، وقطع الأيدي والأرجل، وسمل الأعين، ونحن لا نقتل في معصية الله!، قال الحسن: ولا يذكر عدو الله أنهم حاربوا الله ورسوله، وكفروا بعد إسلامهم، وقتلوا النفس التي حرم الله وسرقوا، قال: فلقد رأيت الحسن يعرض بوجهه ويتمعر وجهه، وثابت يحدث الحديث، والحسن يعرض بوجهه يميناً وشمالاً كراهيةً، كأنما يلطم وجهه.

وفي حديث سلام بن أبي الصهباء عند ابن مردويه: قال أنس: «ما ندمت على حديث ما ندمت على حديث سألني عنه الحجاج».

وفي حديث يوسف بن عطية قال أنس: «حدثت الحجاج بحديث العرنيين فلما كان يوم الجمعة قام يخطب فقال: تزعمون أنني شديد العقوبة، وهذا أنس حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قطع .. قال أنس: فودت أنني ميتٌ قبل أن أحدثه».

* قلت - الباحثة - وحماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة البصري، من أوثق الناس

في ثابت وحמיד، وعلي بن زيد، وله أوهام في حديث غيرهم من المشايخ، وقيل: تغير حفظه بأخرة، واحتج به مسلم، والأربعة، وأخرج له البخاري حديثا واحدا في المتابعات^(١).

وسلام بن مسكين بن ربيعة أبو روح البصري، ثقة ما نقم عليه غير القدر^(٢). وسلام بن أبي الصهباء، البصري سمع ثابتا، وتفرد عنه بأحاديث اختلفوا فيها، فقال أحمد: حسن الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ^(٣)، وقال ابن عدي: بعدما ساق جملة مفاريد: «أرجوا أنه لا بأس به»^(٤). وقال البخاري: «منكر الحديث»^(٥)، وقال ابن حبان: «لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد»^(٦)، وقال العجلي في حديث تفرد به عن ثابت: «لا يتابع عليه عن ثابت، وقد روي هذا الكلام بإسناد صالح»^(٧)، وضعفه ابن ابن معين^(٨).

قلت- الباحثة- وليس هذا الحديث من مفاريد.

ويوسف بن عطية أبو سهل البصري الصفار متروك^(٩).

وثابت بن أسلم، أبو محمد البناني البصري، ثقة متقن مجمع عليه^(١٠).

٣- رواية حميد ، عن أنس رضي الله عنه -

وأما حديث حميد أخرجه علي بن حجر (ص ١٩٠)، وعنه والنسائي في السنن

(١) تهذيب التهذيب، الحافظ ابن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط/ الأولى، ١٣٢٦هـ. (١٤/١١/٣)، تقريب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق (ص ١٧٨/رقم ١٤٩٩)، مقدمة الفتح (هدي الساري)، ابن حجر، مرجع سابق. (ص ٣٩٩).

(٢) «تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق (٤/٢٥١/٥٠٤)، التقريب، الحافظ ابن حجر، مرجع سابق، (ص: ٢٦١/برقم ٢٧١٠).

(٣) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق، (٤/٢٥٧/١١١٥).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، دار الكتب العلمية - بيروت/لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م. (٤/٣١٦/٧٦٨).

(٥) التاريخ الكبير، البخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، بدون تاريخ، (٤/ص: ١٣٥/برقم ٢٢٣٤).

(٦) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان، دار الوعي - حلب، ط: الأولى، ١٣٩٦هـ. (١/٣٤٠/٤٢٩).

(٧) الضعفاء الكبير، العجلي، دار المكتبة العلمية - بيروت، ط الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م. (٢/١٨٩).

(٨) لسان الميزان، الحافظ ابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، ط: الثانية، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م (٢/٥٨/٢٢٢).

(٩) تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق (٣٢/٤٤٣)، والتقريب، ابن حجر، مرجع سابق (ص ٦١١/برقم ٧٨٧٣).

(١٠) تهذيب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق، (٢/٣/٢)، التقريب، ابن حجر، مرجع سابق (ص: ١٣٢/٨١٠).

في كتاب تحريم الدم- ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، في: (٩٦ /٧) برقم (٤٠٢٩)، عن إسماعيل بن جعفر.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في كتاب الجهاد- ما قالوا في الرجل يسلم ثم يرتد ما يصنع به، في: (٤٣٧ /٦) برقم (٢٣٦٤٩) ، وعنه ومسلم في صحيحه في كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين (٣ /١٢٩٦) برقم (١٦٧١) ، ومن طريقه وأبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٨٥ /٤) برقم (٦١١٥) ، وأخرجه والطحاوي في شرح المشكل- بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيفية عقوبات أهل اللقاح (٥ /٦٢) برقم (١٨١٠) من طريق هشيم.

وأخرجه أبو داود في السنن في كتاب الحدود-باب ما جاء في المحاربة، في: (٤ /١٣١) برقم (٤٣٦٨) ، والترمذي في السنن في كتاب الطهارة- باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه، في: (١٠٦/١) برقم (٧٢) ، والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، في: (٧ /٩٧) برقم (٤٠٣٤) ، وأحمد في مسنده في: (٤٤٨ /٢١) برقم (١٤٠٦١) من طريق حماد بن سلمة.

وأخرجه النسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، في: (٩٦ /٧) برقم (٤٠٣١) ، وأحمد (١٩ /٩٧) برقم (١٢٠٤٢) من طريق محمد بن أبي عدي.

وأخرجه النسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، في: (٩٦ /٧) برقم (٤٠٢٨) ، من طريق عبد الله بن عمر العمري، وغيره.

وأخرجه النسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- ذكر اختلاف الناقلين لخبر

حميد، عن أنس بن مالك، فيه، في: (٧/ ٩٦) برقم (٤٠٣٠)، من طريق خالد الحذاء.

وأخرجه ابن ماجه في السنن في كتاب الحدود - باب من حارب وسعى في الأرض فسادا، : (٢/ ٨٦١) برقم (٢٥٧٨)، وفي كتاب الطب - باب أبوال الإبل، : (٢/ ١١٥٨) برقم (٣٥٠٣) من طريق عبد الوهاب الثقفي.

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٤/ ٨٢) برقم (٦١٠٥)، والطبراني في الأوسط (٥/ ٣١٧) برقم (٥٤١٨) من طريق أبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة!، عن عبيد الله بن عمر.

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٤/ ٨٥) برقم (٦١١٣)، من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل- بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيفية عقوبات أهل اللقاح (٥/ ٦٤) برقم (١٨١٤) ، والخطيب في الفصل للوصول المدرج في النقل (٢/ ٦١٣) من طريق عبد الله بن بكر السهمي.

وأخرجه الخطيب في الفصل (٢/ ٦١٣، ٦١٤) من طريق مروان بن معاوية، ومعتمر بن سليمان، وبشر بن المفضل؛ كلهم (إسماعيل بن جعفر، وهشيم، وابن أبي عدي، وحماد، وعبيد الله، وعبد الله ابني عمر، وخالد، والثقفي، ويزيد، وعبد الله بن بكر، ومروان، ومعتمر، وبشر) عن حميد، عن أنس وفيه: فشربتم من ألبانها قال حميد قال قتادة عن أنس: «وأبوالها»، غير إسماعيل بن جعفر، وعبد الوهاب الثقفي، وهشيم، وعبيد الله وعبد الله ابني عمر فإنهم لم يذكروا قتادة وجعلوا: وأبوالها من رواية حميد عن أنس. فأما هشيم فقد جمع بين رواية حميد وعبد

العزیز بن صہیب علی لفظ الثانی، وأما عبد الله بن عمر فهو ضعيف، وأما عبيد الله بن عمر فالراوي عنه ضعيف جدا كما سيأتي، فرواية سائر الجماعة عن حميد أجود.

وفي حديث ابن أبي عدي وخالد بن الحارث: «وانطلقوا محاربين»، وفي حديث يزيد بن هارون: «وخانوا وحاربوا».

* قلت - الباحثة - فقد رواه عن حميد ثلاثة عشر رجلا كلهم ثقات، عدا عبد الله بن عمر بن حفص العمري فقال الحافظ: «ضعيف عابد»^(١)، وأخوه عبيد الله بن عمر ثقة ثبت^(٢)، لكن الراوي عنه: أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة قال فيه الحافظ في التقريب (ص ٦٢٣): «رموه بالوضع، وقال مصعب الزبيري: كان عالما»^(٣).

وحميد بن أبي حميد أبو عبيدة الطويل: ثقة متفق عليه، ما نُقِمَ عليه إلا التدليس، ودخوله في شيء من أمر الأمراء^(٤)، فأما التدليس فقد قال حماد بن سلمة: سلمة: عامة ما يروي حميد عن أنس سمعه من ثابت، وقال شعبة: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثا والباقي سمعها من ثابت أو ثبته فيها ثابت، وقد ذكره الحافظ في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين^(٥) يعني الذين لم يقبل الأئمة من طريقهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع، قلت: بل حقه أن يذكر في الثانية، فقد احتج به الأئمة، وعُرفت الوساطة فيما يُظنُّ أنه دلسه عن أنس، وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث إلا أنه ربما دلس عن أنس بن مالك^(٦)، وكذا ذكره الحافظ العلائي في جامع

(١) «تقريب التهذيب، ابن حجر، مرجع سابق (ص: ٣١٤/برقم ٣٤٨٩)

(٢) المصدر السابق نفسه (ص: ٣٧٣/برقم ٤٣٢٤)

(٣) المصدر السابق نفسه (ص: ٦٢٣/٧٩٧٣).

(٤) المصدر السابق نفسه (١/١٨١/١٥٤٤)

(٥) «طبقات المدلسين، ابن حجر، مرجع سابق، (ص ٣٨)

(٦) الطبقات الكبرى، ابن سعد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م. (٧/٢٥٢)

جامع التحصيل^(١) في الطبقة الثانية من المدلسين، وقال: «قد تبين الوساطة فيها، وهو ثقة محتج به»^(٢).

وقول حميد في هذا الحديث في لفظة: «وأبوالها»: قاله قتادة عن أنس، يبين أنه سمع من أنس سائرَ الحديث.

٤- رواية عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجه ابن أبي شيبعة في المصنف في كتاب الجهاد- ما قالوا في الرجل يسلم ثم يرتد ما يصنع به، في: (٤٣٧ / ٦) برقم (٣٢٧٢٦) ، وعنه ومسلم في صحيحه في كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين (٣ / ١٢٩٦) برقم (١٦٧١) ، والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد، عن أنس بن مالك، فيه، في: (٩٦ / ٧) برقم (٤٠٣٠) ، وأبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٨٥ / ٤) برقم (٦١١٥) ، من طريق هشيم، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

* قلت- الباحثة- صرح هشيم في رواية أبي عوانة بسماحة من عبد العزيز بن صهيب.

وهشيم بن بشير بن القاسم، أبو معاوية الواسطي ثقة متقن حافظ، لم يعب عليه سوى كثرة التدليس والإرسال، فقال الحافظ : «ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي»^(٣)، وقد صرح في رواية هذا الحديث بالسماحة من عبد العزيز بن صهيب. وعبد العزيز بن صهيب البناني البصري، سمع أنسا وأبا نضرة العبدي، وهو ثقة

(١) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، العلائي (المتوفى: ١٧٦١هـ)، عالم الكتب - بيروت، ط: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦ (ص١١٣)

(٢) السابق نفسه (ص١٦٨)

(٣) «تقريب التهذيب، مرجع سابق (ص: ٥٧٤، برقم ٧٣١٢) ، و«التبيين لأسماء المدلسين، برهان الدين الحلبي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م (ص: ٥٩، برقم ٨٢).

متفق عليه، قال الحافظ في التقریب (ص ٣٥٧): «ثقة»^(١).

٥- رواية معاوية بن قررة ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجها مسلم في صحيحه في كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين (٣/ ١٢٩٨) برقم (١٦٧١) ، وأبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده،في:(٤/٨٩) برقم (٦١٢٣)، والبزار في مستده في: (٤١ / ٣٧)، من طريق زهير بن معاوية عن سماك بن حرب، عن معاوية بن قررة، عن أنس. وفي حديثه: أنه وقع في المدينة الموم، وهو البرسام، وأنهم قتلوا أحد الراعيين، وجاء الآخر قد جرح، فقال: قد قتلوا صاحبي وذهبوا بالإبل، قال: وعند النبي صلى الله عليه وسلم شباب من الأنصار قريب من عشرين، فأرسلهم إليهم وبعث معهم قائفا يقتص آثارهم.

* قلت- الباحثة- سماك بن حرب بن أوس، أبو المغيرة الكوفي صدوق صالح من أوعية العلم، لكن ربما وهم، خاصة في حديث عكرمة، وقد ضعّفه ابن المبارك، وأجاب عن ذلك يعقوب الفسوي فقال: «روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وهو في غير عكرمة صالح، وليس من المتثبتين، ومن سمع من سماك قديما مثل شعبة وسفيان فحديثهم عنه صحيح مستقيم، والذي قاله ابن المبارك إنما يرى أنه فيمن سمع منه بأخرة»^(٢)

ومعاوية بن قررة بن إياس، أبو إياس المزني البصري ثقة متفق عليه^(٣).

٦- رواية سليمان التيمي ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب : القسامة والمحاربين والقصاص والديات،

(١) «تقریب التهذيب، مرجع سابق (ص: ٣٥٧، برقم ٤١٠٢)

(٢) تهذيب التهذيب، مرجع سابق (٤/٢٠٤/٤٠٥)، التقریب، مرجع سابق (ص: ٢٥٥/برقم ٢٦٢٤)

(٣) تقریب التهذيب، السابق نفسه (ص: ٥٣٨/رقم ٦٧٦٩)

باب: حكم المحاربين والمرتدين (٣/ ١٢٩٨) برقم (١٦٧١)، وابن الجارود في المنتقى (ص٢١٦) برقم (٨٤٧)، ابن حبان في صحيحه- بتريب الإحسان- في كتاب الحدود- باب قطع الطريق، في: (١٠/ ٣٢٥) برقم (٤٤٧٤) ، والحاكم في المستدرک في كتاب الحدود، في: (٢/ ٣٨٥) برقم (٨٠٩٦)، والترمذي في السنن في كتاب الطهارة- باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه، في: (١٠٧/١) برقم (٧٣) ، والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم- ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث، فيه، في: (٧/ ١٠٠) برقم (٤٠٤٣) ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥/ ٦٥) برقم (١٨١٦)، وقال: هذا الحديث عندنا منكر، كلهم من طريق يحيى بن غيلان، عن يزيد بن زريع، عن سليمان التيمي، عن أنس مختصراً، قال: إنما سَمَل النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرُّعَاء.

* قلت- الباحثة- يحيى بن غيلان بن عبد الله، أبو الفضل البغدادي وثقه ابن سعد^(١) والفضل بن سهل الأعرج^(٢)، وابن حبان^(٣)، والخطيب^(٤)، وصح له مسلم وابن الجارود وابن حبان والحاكم هذا الحديث، واستغربه الترمذي، واستتكره الطحاوي، وقال الترمذي في العلل: «سألت محمداً يعني البخاري- عن هذا الحديث فلم يعرفه. قال أبو عيسى: ولا أعلم أن أحداً ذكر هذا الحرف إلا هو»^(٥).
ويزيد بن زريع العيشي أبو معاوية البصري الحافظ ثقة ثبت متفق عليه^(٦).

(١) «الطبقات الكبرى، ابن سعد، مرجع سابق (٣٥١٩/٢٤٥/٧)

(٢) تهذيب الكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠، (٦٨٩٧/٤٩١/٣١)

(٣) الثقات، ابن حبان، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ (١٦٣٥٦/٢٦٧/٩)

(٤) «تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م (٧٤٧١/١٦٣/١٤)

(٥) علل الترمذي الكبير، أبو عيسى الترمذي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٩ (ص٤٣)

(٦) «تهذيب التهذيب»: (٥٢٧/٢٨٤/١١)، «تقريب التهذيب»: (ص: ٦٠١/ برقم ٧٧١٣)

وسليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري ثقة متفق عليه^(١).

٧- رواية يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجه ابن حبان في صحيحه- بتريب الإحسان- في كتاب الطهارة- باب النجاسة وتطهيرها،في: (٢٢٦ /٤) برقم (١٣٨٦) وأبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده،في: (٨١ /٤) برقم (٦١٠١)، واستغربه، والنسائي في السنن في كتاب الطهارة- باب بول ما يؤكل لحمه ... الآية ، في: (١ /١٦٠) برقم (٣٠٦) ، والطحاوي في شرح المشكل- بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كيفية عقوبات أهل اللقاح (٤٧ /٥) برقم (١٧٩٧)، والطبراني في الأوسط (٢ /٢٠٣) برقم (١٧٣٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن طلحة بن مصرف، عن يحيى بن سعيد، عن أنس، فاجتوا المدينة حتى اصفرت ألوانهم وعظمت بطونهم، وفيه قال عبد الملك لأنس: يكفر أو بذنب؟ قال: بكفر.

* قلت- الباحثة- وإسناده غريب شاذ؛ زيد بن أبي أنيسة ثقة له أفراد ، وروى العقيلي في الضعفاء، من طريق الأثرم عن أحمد: «إن حديثه لحسن مقارب، وإن فيها لبعض النكارة، وهو على ذلك حسن الحديث»^(٢)، وقال الحافظ : «ثقة له أفراد»^(٣)،. وقال النسائي: «لا نعلم أحداً قال عن يحيى، عن أنس في هذا الحديث غير طلحة، والصواب عندي والله تعالى أعلم: يحيى، عن سعيد بن المسيب؛ مرسل»، وقال أبو عوانة: «غريب». وسيأتي مرسل ابن المسيب بعد.

٨- رواية أبي الحكم التنوخي ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجه أبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من

(١) «تهذيب التهذيب»: (٣٤١/٤)، «الثقات»: (٣٠١١/٣٠٠/٤)، «تقريب التهذيب»: (ص: ٢٥٢/برقم ٢٥٧٥)

(٢) الضعفاء الكبير ، العقيلي ،مرجع سابق (٧٤/٢) برقم (٥١٩)

(٣) تقريب التهذيب، مرجع سابق (ص ٢٢٢/رقم ٢١١٨).

يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده،في: (٤/ ٨١) برقم (٦١٠٢)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٨٩) برقم (٢٠٥٤) من طريق أحمد بن صالح؛ كلاهما عن ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن أبي الحكم التتوخي قال: كنت عند الحجاج حين سأل أنسًا.

* قلت- الباحثة- وإسناده لا بأس به في الشواهد والمتابعات؛ فإن أبا الحكم التتوخي ذكره البخاري في الكنى^(١)، وابن أبي حاتم^(٢)، وغيرهما، ولم أجد فيه جرحا ولا تعديلا.

٩- رواية غيلان بن جرير ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجه أبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده،في: (٤/ ٨١) برقم (٦١٠٣)، والطبراني في الصغير (١/ ١٦٥) برقم (٢٥٨)، وابن المقرئ في معجمه (ص٣٧٠) برقم (١٢٢٧) من طريق أشعث بن سوار، عن غيلان الأزدي، عن أنس، وفيه: أنهم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم في هزال، وفيه أيضا: وطرهم النبي صلى الله عليه وسلم في حائر حتى ماتوا.

* قلت- الباحثة- وإسناده ضعيف؛ لضعف أشعث بن سوار النجار الكندي الكوفي^(٣).

١٠- رواية الحسن ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجها أبو عوانة كما في إتحاف المهرة (٢/ ٤١١) ، والطحاوي في شرح المشكل- بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في كيفية عقوبات أهل اللقاح (٥/ ٦٨) برقم (١٨١٩)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٨٩) برقم (٢٠٥٤) ،

(١) الكنى، البخارى، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، مصورة من الطبعة الهندية - حيدر آباد، ط/الأولى، ١٩٨٦ م (ص٣٢)

(٢) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق (٩/٣٥٨/١٦٢٠)

(٣) «تهذيب التهذيب»: (١/٣٠٨/٦٤٥)، «تقريب التهذيب»: (ص: ١١٣/برقم ٥٢٤)

وعنه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦ / ١٣١) من طريق سعيد بن أسد بن موسى. وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة (٢ / ٤١١) من طريق محمد بن أبي أسامة الحلبي؛ كلاهما عن ضمرة بن ربيعة، عن عبد الله بن شوذب، عن الحسن -وفي رواية أبي عوانة: بلغ الحسن- قال: دعا الحجاج بن يوسف، أنس بن مالك فقال له: ما أعظم عقوبة عاقب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فذكر الحديث، وعاب الحسن أنسًا أن حدّث الحجاج بهذا الحديث.

*قلت- الباحثة- إسناده ضعيف لانقطاعه فإن ابن شوذب قال فيه: بلغ الحسن، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل^(١): «سمعت أبي يقول: عبد الله بن شوذب خراساني ثقة، وقع إلى الرملة، ويقول ابن شوذب: عن الحسن، ولم يره، ولم يسمع منه»، وضمرة بن ربيعة الفلطيني قال فيه الحافظ في التقريب (ص ٢٨٠): «صدوق يهمل قليلاً»^(٢).

١١- رواية سليمان بن مهران الأعمش، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجها أبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرًا في ارتداده، في: (٤ / ٨١) برقم (٦١٢١)، من طريق أبي نوفل علي بن سليمان الكيسانى، عن الأعمش، عن أنس.

*قلت- الباحثة- إسناده ضعيف؛ الأعمش رأى أنسًا ولم يسمع منه^(٣).

وأبو نوفل علي بن سليمان الكيسانى قال فيه أبو حاتم (٦ / ١٨٨): «ما أرى بحديثه بأسًا صالح الحديث ليس بالمشهور»^(٤)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال:

(١) المراسيل، ابن أبي حاتم، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٣٩٧ (ص ١١٦)

(٢) تقريب التهذيب مرجع سابق (ص ٢٨٠ / رقم ٢٩٨٨).

(٣) «جامع التحصيل، العلاءي، مرجع سابق، (ص ١٨٨ / رقم ٢٥٨).

(٤) «الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق (٦ / ١٨٨ / ١٠٣٤).

«يُغْرِب»^(١).

١٢- رواية شُرْحَبِيل بن سعد ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجها ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص٤١٨) من طريق أحمد بن الفرّج، عن ابن أبي الفديك، عن ابن أبي ذئب، عن شرحبيل بن سعد، عن أنس، وفيه «رأيتُ الذين أخذوا لقاح النبي صلى الله عليه وسلم وقتلوا راعيها أخذهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع ... قال: كأنّي أسمّع نشيش المسامير في أعينهم».

*قلت- الباحثة- إسناده ضعيف؛ أحمد بن الفرّج بن سليمان أبو عتبة الكندي الحمصي المعروف بالحجازي، خلاصة حاله أنه ضعيف^(٢).

وشرحبيل بن سعد أبو سعد المدني، ضعيف يكتب حديثه للاعتبار^(٣).

١٣- رواية يزيد بن رومان ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجه ابن شاهين (ص٤١٩) برقم (٥٥٤) والمحاملي في الأمالي- رواية ابن يحيى البيع- (ص٤٢٩) من طريق عمر بن سهل المازني، عن عمر بن عقبة، والواقدي في المغازي (٢/ ٥٦٩) عن خارجة بن عبد الله؛ كلاهما: (عمر بن عقبة، وخارجة بن عبد الله) عن يزيد بن رومان، عن أنس وفيه: «كنت أسعى مع الغلمان، وسمر أعينهم، وصلبهم، وأنا قائم أنظر». وفي حديث الواقدي عن خارجة عن يزيد بن رومان قال: فغدوا على اللقاح فاستاقوها، فيدركهم مولى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه نفر فقاتلهم، فأخذوه فقطعوا يده ورجله، وغرزوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات، وانطلقوا بالسرح.

(١) الثقات، ابن حبان ، مرجع سابق (٧/٢١٣/٩٧٣٥)

(٢) «الكامل، ابن عدي، مرجع سابق (١/٢٩/١٩٠)، «الثقات، ابن حبان ، مرجع سابق (٨/٤٥/١٢١٧٦)، تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، مرجع سابق (٤/٢١٦٨/٣٣٩)، تاريخ دمشق، لابن عساكر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م (٥/٧٧/١٥٨)، المغنبي الضعفاء، الحافظ الذهبي (١/٥٢/٤٠٠)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، الذهبي، المكتبة التوفيقية، (٢٠/٢٦٩)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، الذهبي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م (١/١٢٨/٥١٦).

(٣) «الكامل»: (٥/٨٩٩/٦٤)، و«ميزان الاعتدال»: (٢/٢٦٦/٣٦٨٢).

* قلت - الباحثة - إسناده ضعيف؛ عمر بن سهل المازني قال العقيلي : يخالف في حديثه^(١)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما خالف^(٢) وعمر بن عقبة بن أبي عائشة الأسلمي الليثي، روى عنه عمر بن سهل، والواقدي، ولم نقف له على ترجمة. وخارجة بن عبد الله بن سليمان الأنصاري المدني، قال الحافظ: «صدوق له أو هام»^(٣).

١٤ - رواية أبي سعد البقال ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجه أبو عوانة في مستخرجه في كتاب الحدود - باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٤ / ٨١) برقم (٦١٢١)، وابن عدي في الكامل (٥ / ٤٩٦) من طريق أبي مسعود الزجاج عبد الرحمن بن حسن، وابن المقرئ في معجمه (ص ٧٩) برقم (١٥٦)، والدارقطني في الأفراد كما في أطراف الغرائب (٢ / ٥٣٩) من طريق عبدة بن حميد؛ كلاهما: (أبي مسعود الزجاج، عبدة بن حميد) عن أبي سعيد البقال سعيد بن المرزبان، عن أنس.

وقال الدارقطني: «هذا حديث غريب من حديث أبي سعد البقال، عن أنس بن مالك، لم يروه عنه غير عبدة بن حميد، وأبي مسعود الزجاج».

* قلت - الباحثة - إسناده ضعيف؛ أبو سعد البقال سعيد بن المرزبان العبسي الكوفي ضعيف مدلس^(٤).

١٥ - رواية عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن أنس رضي الله عنه -

أخرجها الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز (ص ٤٦)، وأبو عوانة في

(١) «الضعفاء»: (١٧٠/١) برقم (١١٦١)

(٢) «الثقات»: (٤٤٠/٨ / ٤٣١٢)، و«تهذيب الكمال»: (٣٨٢ / ٢١) برقم (٣٩٩٥).

(٣) «تهذيب التهذيب»: (٣ / ١٤٦ / ٦٦)، «التقريب»: (ص: ١٨٦ / برقم ١٦١١)

(٤) «تهذيب التهذيب»: (٤ / ١٣٧ / ٧٩)، «التقريب»: (ص: ٢٤١ / برقم ٢٣٨٩)

مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٤/ ٨٨) برقم (٦١٢٢)، والطبراني في الأوسط (٦/ ٣٠٤) برقم (٦٤٧٧) من طريق جعفر بن برقان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل: قدم أنس بن مالك المدينة، وعمر بن عبد العزيز يومئذ أمير عليها، فأرسلني عمر بن عبد العزيز إليه أسأله عن حديث بلغه، حدث به الحجاج بن يوسف في قوم خرجوا من المدينة، فأغاروا على سرح بالمدينة، فاستجاش النبي صلى الله عليه وسلم، فبعث في طلبهم، فأخذ منهم ستة نفر، فزعم أنه صلب منهم اثنين، وقطع اثنين، وسمر اثنين. قال أنس بن مالك: «أولئك كانوا أقروا بالإسلام وهاجروا فنزلوا المدينة، ثم خرجوا رغبة عن الإسلام، ولحقوا بالعدو، فاستحل ذلك منهم». قال: فردني عمر بن عبد العزيز إليه، فقال: ليتك أنك لم تحدث الحجاج بهذا الحديث، إنما صنع هذا بقوم خرجوا من الإسلام ولحقوا بالشرك؛ فاستحل هذا منهم، وإن الحجاج استحل هذا من قوم لم يخرجوا من الإسلام، ولم يلحقوا بالشرك.

وجعفر بن برقان أبو عبد الله الجزري الرقي الكلابي، ثقة في حديثه عن يزيد بن الأصم وميمون بن مهران، ضعيف في حديثه عن الزهري خاصة، ولا بأس به في روايته عن غيرهم^(١).

* قلت- الباحثة- عبد الله بن محمد بن عقيل القرشي ، صدوق في نفسه لكنه سيئ الحفظ^(٢)، وقد تفرد في هذا الحديث بقوله: «أنهم ستة وأن النبي صلى الله عليه وسلم قطع منهم اثنين وسمر اثنين وصلب اثنين»، وقد تقدم في حديث أبي قلابة أنهم كانوا ثمانية، ولم يذكر الصلب إلا ابن عقيل، ويزيد بن رومان فيما روي

(١) «الجرح والتعديل»: (٢/ ٤٧٤/ ١٩٣٢)، و«ميزان الاعتدال»: (١/ ٤٠٣/ ١٤٩٠)، و«تهذيب التهذيب»: (٢/ ١٣١/ ٧٣/ ٢)، و«التقريب»: (ص ١٤٠/ ٩٣٢)،

(٢) «تهذيب التهذيب»: (٦/ ١٩١٣/ ١٩٦)، «تقريب التهذيب»: (ص ٣٢١ برقم ٣٥٩٢)، الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، زين الدين ابن الكيال، دار المأمون - بيروت، ط الأولى - ١٩٨١م (١/ ٤٨٤/ ٢٦)،

عنه!، وقد تقدم في حديث أبي قلابة: «ونبذهم في الشمس»، وفي رواية أخرى لأبي قلابة، وكذا في حديث قتادة وحמיד وعبد العزيز بن صهيب، والحسن: «وألقاهم بالحرّة» وهذا أصح، والحرّة: أرض بناحية المدينة ذات حجارة سود^(١)، وفي حديث غيلان بن جرير: «وطرحهم في حائر»، والحائر الموضع الذي يجتمع فيه الماء^(٢)، ونحوه في حديث يزيد بن رومان، عن أنس: «لقى النبي صلى الله عليه وسلم بهم بالزغابة بمجمع السيول».

(١) معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م (٢/ ٢٤٥)، و«فتح الباري»، ابن حجر، مصدر سابق (١/ ٣٤٠).
(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجزري، دار المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م. مادة (حير): (١/ ص: ٤٦٦).

المبحث الثاني

تخريج حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

ودراسته إجمالاً

أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الحدود-باب ما جاء في المحاربة، في:

(٤ / ١٣١) برقم (٤٣٦٩)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبير في كتاب

السرقه- باب قطاع الطريق قال الله تبارك وتعالى: {إنما جزاء الذين يحاربون الله

ورسوله ..، في (١٧ / ٣٧١) برقم (١٧٣٠٩)، والطبراني في الكبير، في: (١٢ /

٣٢٤) برقم (١٣٢٤٧) ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال، في: (١٥ / ٢٥٥)

من طريق أحمد بن صالح المصري، والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم-

ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا

الحديث، فيه، في: (٧ / ١٠٠) برقم (٤٠٤١)، عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن

الشرح.

والطبري في التفسير (١٠ / ٢٤٩) برقم (١١٨١٣)، وأبو عوانة في

مستخرجه في كتاب الحدود- باب بيان إقامة الحد على من يرتد عن الإسلام

فيصيب من دماء المسلمين وأموالهم غدرا في ارتداده، في: (٤ / ٨٢) برقم (

٦١٠٧)، والطحاوي في شرح المشكل- بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم في كيفية عقوبات أهل اللقاح (٥ / ٦٢) برقم (١٨١١) عن يونس بن

عبد الأعلى؛ كلهم: (أحمد بن صالح المصري، وأحمد بن عمرو، ويونس بن عبد

الأعلى) عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي

الزناد، عن عبد الله بن عبيد الله قال أحمد بن صالح: يعني عبد الله بن عبيد الله بن

عمر بن الخطاب، عن ابن عمر، قال يونس: أو ابن عمرو؛ أن ناسا أغاروا على

إيل النبي صلى الله عليه وسلم، فاستاقوها، وارتدوا عن الإسلام، وقتلوا راعي

رسول الله ﷺ مؤمناً، فبعث في آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل

أعينهم، قال: ونزلت فيهم آية المحاربة. غير أن أحمد بن رشدين قال: عبيد الله بن عبد الله بن عمر!

وقال الطبراني: يقال هذا عبيد الله بن عبد الله بن عمر، ويقال: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

وقال أبو عوانة: «إسناده عجب»، وعبد الله بن عبيد الله لا يعرف، وقد جمع المزي^(١) بين عبد الله بن عبيد الله بن عمر هذا وبين عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب الذي روى عنه بكير بن الأشج، وذكره البخاري^(٢)، وابن أبي حاتم، وابن حبان^(٣)، وقال أبو حاتم: «لا أعرفه»^(٤)

(١) تهذيب الكمال، مرجع سابق: (٢٥٤ / ١٥)

(٢) التاريخ الكبير، مرجع سابق، (١٣٩ / ٥)

(٣) الثقات، مرجع سابق (٣٨ / ٥)

(٤) الجرح والتعديل، مرجع سابق، (١٠٠ / ٥)،

المبحث الثالث

تخريج حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

ودراسة الخلاف في إسناده

أخرجه النسائي في السنن في كتاب تحريم الدم - ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث، فيه، في: (٧ / ٩٩) برقم (٤٠٣٨)، عن محمد بن عبد الله الخنجي، عن مالك بن سَعِير.

والنسائي في السنن في كتاب تحريم الدم - ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث، فيه، في: (٧ / ٩٩) برقم (٤٠٣٧)، وابن ماجه في السنن في كتاب الحدود - باب من حارب وسعى في الأرض فسادا، : (٢ / ٨٦١) برقم (٢٥٧٩)، والدارقطني في العلل (٨ / ١٩٨) من طريق إبراهيم بن أبي الوزير. وابن عدي في الكامل (٥ / ٣٠٣) من طريق سليمان بن داود الشاذكوني؛ كلاهما (ابن ابي الوزير، والشاذكوني) عن الدراوردي؛ كلاهما (مالك بن سَعِير، والدراوردي) عن هشام بن عروة، عن عائشة: «أن قوما أغاروا على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقطع النبي صلى الله عليه وسلم أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم».

* قلت - الباحثة - مالك بن سَعِير بن الخمس أخرج له البخاري في المتابعات، وقال أبو زرعة وأبو حاتم^(١) والدارقطني: صدوق^(٢)، وضعفه أبو داود^(٣). وقال ابن حجر: لا بأس به^(٤).

وعبد العزيز بن محمد الدراوردي صحيح الكتاب وربما وهم إذا حدّث من

(١) «الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مصدر سابق، (٨ / ٢٠٩ / ٩٢٤)

(٢) «سؤالات الحاكم للدارقطني، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ (ص: ٢٧٨ / برقم ٤٩٨)

(٣) «تهذيب التهذيب، مصدر سابق، (١٠ / ١٥ / ٢٠)

(٤) «تقريب التهذيب، مصدر سابق، (ص: ٥١٧ / برقم ٦٤٤٠)

حفظه^(١).

وقد خالفهما معمر ، أخرجه عبد الرزاق في المصنف في كتاب العقول - باب
المحاربة، في: (١٠٧ / ١٠) برقم (١٨٥٣٩)
والليث بن سعد عند النسائي في السنن في كتاب تحريم الدم - ذكر اختلاف طلحة
بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث، فيه، في: (٧ /
٩٩) برقم (٤٠٣٩)

ويحيى بن عبد الله بن سالم، وسعيد بن عبد الرحمن، وابن سمعان عند ابن وهب
في كتاب المحاربة من موطأ ابن وهب (ص ٥) برقم (١٩)، ومن طريقه النسائي
في السنن في كتاب تحريم الدم - ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح
على يحيى بن سعيد في هذا الحديث، فيه، في: (٧ / ٩٩) برقم (٤٠٤٠) ،
والطبري في التفسير، في: (٨ / ٣٦٤)؛ فرووه: (معمر، والليث، ويحيى بن عبد الله
بن سالم، وسعيد بن عبد الرحمن، وابن سمعان) عن هشام، عن أبيه؛ مرسلاً.

* قلت - الباحثة - والوجه الثاني المرسل هو الأرجح ؛ لقرينتين:

الأولى: أنه من رواية الأكثر عدداً، فقد رواه من هذا الوجه خمسة، بينما رواه من
الوجه الأول اثنان.

الثانية: أن في رواته من هم في الطبقة الأولى من أصحاب هشام ومقدمين فيه
على غيرهم ، كالليث بن سعد، قال الدارقطني: أثبت الرواة عن هشام بن عروة
الثوري، ومالك، ويحيى القطان، وابن نمير، والليث بن سعد^(٢)

ويلتقي هذا مع ترجيح الإمام الدارقطني، حيث قال عن الوجه المرسل: «وهو

الصواب».

(١) «تهذيب التهذيب»: (٦/٣١٥/٦٨٠)، «تقريب التهذيب»: (ص: ٣٥٨/برقم ٤١١٩)، «ميزان الاعتدال»:
(٤/٣١٧/٥١٣٠)، «ضعفاء العقيلي»: (٣/٩٧٧/٢٠/٣)
(٢) شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ -
١٩٨٧ م (٢/ص: ٦٨٠)

المبحث الرابع

تخريج حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، ودراسته إجمالاً.

أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٤ / ٨٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن عبيد الله، عن أبي الزبير، عن جابر، أتى النبي صلى الله عليه وسلم نفر من عريضة فذكر القصة وزاد: فبعث في طلبهم ودعا عليهم فقال: اللهم عمّ عليهم الطريق واجعلها عليهم أضيّق من مسك جمل، قال فعمرى الله عليهم السبيل فأدركوا.

* قلت - الباحثة - إسناده ضعيف جداً؛ محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرزمي، متروك^(١).

(١) «تقريب التهذيب»: (ص: ٤٩٤/ برقم ٦١٠٨)

المبحث الخامس

تخريج حديث جرير بن عبد الله البجلي ؓ

ودراسته إجمالاً

أخرجه الطبري في التفسير (٨ / ٣٦٣) من طريق عمرو بن هاشم، والطبراني في الكبير (٢ / ٣٥٨) من طريق بكار بن عبد الله الربذي، وابن شاهين في الخامس من الأفراد (ص ٢٢٠) برقم (٢٤) من طريق زيد بن الحباب؛ كلهم عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم، عن جرير وزاد: فبعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المسلمين فأصبناهم دون بلادهم، وجعلوا يقولون: الماء. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «النار» حتى هلكوا. قال: وكره الله سمل الأعين، فأنزل هذه الآية: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله}.

* قلت - الباحثة - إسناده ضعيف جداً؛ موسى بن عبيدة الربذي ضعيف^(١)، ثم إن إبراهيم بن يزيد التيمي قال: إن جريراً كان من آخر من أسلم^(٢)، وذكر ابن سعد في الطبقات الكبير^(٣) عن الواقدي أن جريراً وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان سنة عشر، وفي مغازي الواقدي^(٤) أن قصة الغرنبيين كانت في شوال سنة ست من الهجرة.

(١) تهذيب الكمال، مرجع سابق (٢٩ / ١٠٤)، تهذيب التهذيب، مرجع سابق (١٠ / ٣١٨ / ٦٣٦)، وتقريب التهذيب، مرجع سابق (ص: ٥٥٢ / برقم ٦٩٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الخفاف (١ / ٨٧ / ٣٨٧). مرجع سابق

(٣) الطبقات الكبرى، ابن سعد، مرجع سابق (٦ / ٢٨٨)

(٤) المغازي، الواقدي، دار الأعلمي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٩٨٩ / ١٤٠٩. (٢ / ٥٦٨)

المبحث السادس

تخريج حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، ودراسته إجمالاً

أخرجه عبد الرزاق في المصنف في كتاب العقول، باب: المحاربة (١٠ / ١٠٦) برقم (١٨٥٤١)، عن إبراهيم بن محمد الأسلمي. والواقدي ي المغازي، في: (٢ / ٥٧٠) عن إسحاق؛ كلاهما (إبراهيم بن محمد، و إسحاق) عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة قال: قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من بني فزارة قد ماتوا هزلاً، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى لقاحه، فشرّبوا منها حتى صحوا، ثم عمدوا إلى لقاحه فسرقوها، فطلبوا، فأتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمر أعينهم. قال أبو هريرة: ففيهم نزلت هذه الآية: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله} فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم سمل الأعين بعد.

* قلت - الباحثة - إسناده ضعيف؛ إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك^(١)، وإسحاق الذي روى عنه الواقدي لم أدر من هو، وقد روى الواقدي عن إسحاق بن يحيى بن طلحة المدني وهو ضعيف^(٢)، وإسحاق بن عبد الله بن خارجة المدني وقد ذكره ابن حبان في الثقات^(٣) (٦ / ٤٥)، وإسحاق بن عبد الله بن نسطاس ولم أقف له على ترجمة، فلا أدري أهو واحد منهم أو غيرهم.

وصالح بن نبهان مولى التوأمة المدني ليس بالقوي وكان قد اختلط فمن روى عنه بعد الاختلاط فحديثه ضعيف^(٤)، وقد روى عنه بعد الاختلاط مالك (ت ١٧٩هـ)، والثوري (ت ١٦١هـ)، فلا شك أن رواية ابن أبي يحيى (ت ١٨٤هـ -

(١) «تقريب التهذيب»: (ص: ٩٣/برقم ٢٤١)

(٢) السابق نفسه (ص: ١٠٣/برقم ٣٩٠)

(٣) السابق نفسه (ص: ٤٩٤/برقم ٦١٠٨)

(٤) تقريب التهذيب، ابن حجر، مصدر سابق (ص: ٤٩٤/برقم ٦١٠٨) «المختلطين، العلاني، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م (٢٣/٥٨) ، ميزان الاعتدال، الذهبي، مصدر سابق (٣٨٣٣/٣٠٢/٢)

وقيل بعدها) كانت بعد اختلاطه.

* قلت - الباحثة - وروي من وجه آخر عن أبي هريرة أخرجه ابن المظفر في غرائب مالك (ص ٢٠١) من طريق عبيد الله بن محمد بن سليمان الأزدي، عن حبيب بن إبراهيم، عن شبل بن عباد، ومالك ونافع بن أبي نعيم عن عبد الله بن ذكوان، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره وقال: عاتبه الله عز وجل في ذلك فأنزل الله: {إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله}.
وإسناده هالك، فيه حبيب بن أبي حبيب إبراهيم، وقيل: مرزوق المصري، كاتب مالك، قال الحافظ: «متروك، كذبه أبو داود وجماعة»^(١).

(١) تقريب التهذيب، مصدر سابق، (ص: ١٥٠/برقم ١٠٨٧)

المبحث السابع

تخريج حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ، ودراسته إجمالاً.

أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة، في: (٥ / ٢٤١٠)، وأبو بكر بن مردويه -كما في تفسير ابن كثير- في: (٣ / ٩٨)، وأبو بكر الخطيب في الأسماء المبهمة، في: (ص٣٣٥) من طريق محمد بن طلحة، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن سلمة بن الأكوع قال: كان للنبي صلى الله عليه وسلم غلام يقال له: يسار، فنظر إليه يحسن الصلاة فأعتقه، وبعثه في لقاح له بالحرّة، فكان بها، قال: فأظهر قوم الإسلام من عرينة من اليمن، وجاءوا وهم مرضى موعوكون قد عظمت بطونهم، قال: فبعث بهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى يسار فكانوا يشربون من ألبان الإبل حتى انطوت بطونهم، ثم عدوا على يسار فذبحوه، وجعلوا الشوك في عينيه، ثم أطرّدوا الإبل، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم خيلاً من المسلمين، أميرهم كرز بن جابر الفهري، فلحقهم فجاء بهم إليه، فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم.

وقال ابن كثير: «غريب جداً»،

قلت- الباحثة- موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي قال فيه الحافظ: «منكر

الحديث»^(١).

قال ابن كثير: وقد اعتنى الحافظ الجليل أبو بكر بن مردويه بتطريق هذا الحديث من وجوه كثيرة جداً، فرحمه الله وأثابه.

* قلت- الباحثة- من خلال ما تقدم يظهر لنا أن الإسناد ضعيف جداً.

(١) تقريب التهذيب، ابن حجر، مصدر سابق (ص: ٥٥٣/برقم ٧٠٠٦)

تتمة

قال الشافعي في الأم^(١) «وكان علي بن الحسين ينكر حديث أنس بن مالك في أصحاب اللقاح»، ثم أخرج ومن طريقه البيهقي في السنن الكبير^(٢)، وفي المعرفة^(٣) عن ابن أبي يحيى. والواقدي في المغازي^(٤) عن ابن بلال يعني سليمان بن بلال؛ كلاهما عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين قال: والله ما سمل النبي صلى الله عليه وسلم عينا، ولا زاد أهل اللقاح على قطع أيديهم وأرجلهم.

(١) الأم، الشافعي، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م (٥/٥٥٩)
(٢) السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م (١٨/٢٣٦)
(٣) معرفة السنن والآثار، أبو بكر البيهقي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م (١٣/٢٠٥)
(٤) المغازي، الواقدي، مصدر سابق (٢/٥٧٠)

الفصل الثاني

بيان معنى القصة، ثم الرد على ما يثار من أسئلة أو مطاعن

أولاً : يظهر من خلال الروايات:

١- أنهم قدموا المدينة جوعى سقامًا، فأظهروا الإسلام وقالوا: يا رسول الله آونا وأطعمنا، فأواهم في مسجده - صلى الله عليه وسلم - مع أهل الصفة فطعموا وشربوا.

٢- ثم إنهم استوخموا المدينة - من الوحم وهو الثقل - واجتووها - من الجوى وهو المرض وداء الجوف - يعني أنهم لم يوافقهم هواء المدينة وأصابهم بسببه المرض، وقالوا يا رسول الله إنا أهل ضرع وماشية ولسنا بأهل ريف.

٣- أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لهم في الخروج من المدينة، وأمر لهم بإبله وراعيه، فلم يستخدمهم ولا جعلهم خُدَّامًا لأنفسهم، وأمر لهم بما فيه شفاؤهم مما أصابهم بأن يشربوا من ألبان الإبل وأبوالها، فصحُّوا.

٤- أنهم لما صحَّوا بدَّلوا النعمة غدرًا، والإسلام كفرًا، وعمدوا إلى الراعي فقتلوه، وإلى الإبل فسرقوها، فعادوا الله ورسوله والمؤمنين، وانطلقوا عامدين إلى قومهم، وفي رواية لمسلم «أنهم سمَّوا أعين الرعاء»، وكذا عند أصحاب المغازي والسير، وحديث سلمة بن الأكوع: أنهم غرزوا الشوك في لسان الراعي وعينه حتى مات، فلم يكتفوا بالكفر وسرقة الإبل، والمحادة لله ولرسوله، بل قتلوا الراعي ومثلوا به.

٥- أنه لما جاء الخبر إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسل في طلبهم، وكان فيمن أرسل قائفا يقتص أثرهم فلما جيء بهم أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم، ثم تركهم بالحررة يستسقون فلا يسقون ولم يحسمهم.

٦- أنه لم يصح أن آية المحاربة نزلت معاتبته للنبي صلى الله عليه وسلم في

سمل أعين هؤلاء النفر .

ثانيا: كيف نوجه مذهب من استتكر هذه القصة من السلف ؟

استتكر بعض التابعين على أنس رضي الله عنه تحديته بتلك القصة لأمرين:
أحدهما: أن لا يتخذها الأمراء والحكام ذريعة للشدة على الرعية والمخالفين خاصة، ولذلك عاتب الحسن البصري أنسا أن حدث الحجاج بهذا الحديث، وندم أنس أن حدث به، على أن القصة واقعة عين في المحاربين الكفار أو المرتدين إن قتلوا وسرقوا فلا تنزل على المسلمين بأي حال.

ثانيهما: أن الشرع أمر بالإحسان في كل شيء حتى في القتل فأخرج مسلم في صحيحه في كتاب الصيد والذبائح - باب الأمر بإحسان الذبح والقتل، وتحديد الشفرة ، في: (١٥٤٨ / ٢) برقم (١٩٥٥) من حديث شداد بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُجِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ».

ونهى عن المثلة - يعني تقطيع الأطراف وتشويهها لإنسان أو حتى لحيوان أو طير- كما في حديث عبد الله بن يزيد عند البخاري في صحيحه^(١)، وعن صبر البهائم -يعني إمساكها ثم رميها بشيء حتى تموت- كما في حديث أنس عند البخاري في صحيحه^(٢)، ومسلم في صحيحه^(٣)، وعن أن يتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً كما في الصحيحين من حديث ابن عمر^(٤)، وفي مسلم من حديث ابن

(١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، الإمام البخاري، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ ، في كتاب الذبائح- باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجتممة، في: (٩٤ / ٧) برقم (٥٥١٦)

(٢) السابق نفسه، في كتاب الذبائح- باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجتممة، في: (٩٤ / ٧) برقم (٥٥١٣)

(٣) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ =صحيح مسلم ، الإمام مسلم بن الحجاج ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، في كتاب الصيد والذبائح ، باب النهي عن صيد البهائم ، في: (١٥٤٩ / ٣) برقم (١٩٥٦)

(٤) عند البخاري في صحيحه في كتاب الذبائح- باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجتممة، في: (٩٤ / ٧) برقم (٥٥١٤)، ومسلم في صحيحه في كتاب الصيد والذبائح باب النهي عن صيد البهائم ، في: (١٥٤٩ / ٣) برقم (١٩٥٨)

عباس^(١)، وأخرج البخاري في ك: الجهاد باب: لا يعذب بعذاب الله^(٢)، حديث ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه: «لا تعذبوا بعذاب الله» يعني: بالنار، وحديث أبي هريرة^(٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال: «إن وجدتم فلانا وفلانا فأحرقوهما بالنار»، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أردنا الخروج: «إني أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما».

- أن إنكار علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم سمل أعينهم، وقوله: «والله ما سمل النبي صلى الله عليه وسلم عينا، ولا زاد أهل اللقاح على قطع أيديهم وأرجلهم»، يعارضه ما ثبت عن أنس رضي الله عنه وعن غيره من التابعين، والمثبت مقدم على النافي لا سيما إذا كان معايناً للأمر، وقد ذكر أنس أنه كان ممن خرج مع الفتیان لاستقبالهم لما أتى بهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذا إنكار ابن سيرين ما استتبطه أبو قلابة في قوله: «وحاربوا الله ورسوله»، وقول ابن سيرين: «الله أعلم حاربوا أم لا!»، قد ثبت أيضاً في رواية حميد عن أنس قال: «وانطلقوا محاربين»، ثم إن أصل المحاربة: المخالفة والمعادة، ولا شك أن هؤلاء بمقابلتهم الإحسان بالإساءة والنعمة بالغدر، والإسلام بالكفر، وقتلهم الراعي، وسرقتهم ما تفضل الله ورسوله به عليهم مما كان في شفائهم هم بذلك معادون محاربون لله ولرسوله ساعون في الأرض بالفساد.

- ثم إن هذه القصة حدثت بعد قصة أخرى، وهي الغدر بسبعين قارئاً من الصحابة واستدراجهم وقتلهم خارج المدينة، وذلك أن رعلا، وذكوان، وعصية، وبنو لحيان، استمدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدو، فأمدهم بسبعين من

(١) في كتاب الصيد والذبائح باب النهي عن صيد البهائم ، في: (٣/ ١٥٤٩) برقم (١٩٥٧)

(٢) صحيح البخاري ، مصدر سابق في: (٤/ ٦١) برقم (٣٠١٧)

(٣) السابق نفسه ، في (٤/ ٦١) برقم (٣٠١٦)

الأنصار، من القراء، كانوا يحتطبون بالنهار، ويصلون بالليل، حتى كانوا يبئرو معونة قتلوهم وغدروا بهم؛ أخرجه البخاري^(١)، فكان ولا بد بعد ذلك من حماية دماء المسلمين من تطاول أهل الخيانة والغدر وذلك بمعاقبة من ثبت غدره بشدة وبدون رأفة حتى لا يتجرأ بعد ذلك عليهم خائن.

ثالثاً : هل فعل النبي صلى الله عليه وسلم يدل على سنيته^(٢) أم هي حادثة

عين؟ وما حكم ما زادته القصة على آية الحراية؟

قلت- الباحثة- : السنن التي على المسلمين أن يتمسكوا ويعملوا بها في هذا الصدد: الإحسان حتى في القتل والقصاص، وترك المثلة، وترك التعذيب بالنار، أما أمر إقامة الحدود فقد أجمع العلماء على أن إقامة الحدود لا يتولاها إلا الحاكم أو من يعينه الحاكم لذلك - يعني بمصطلح عصرنا: لا يتولى أمر تنفيذ الحدود إلا السلطة القضائية، والتنفيذية.

وهذه القصة هي واقعة عين لها ملبساتها وتقدم أنها فيها زيادة أحكام على ما ذكره الله تعالى في حد المحاربة وهي سمل الأعين، والإلقاء في الشمس، وترك سقي الماء، وتُخالف كذلك في الظاهر ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من الإحسان في القتل، والنهي عن المثلة، وعن التحريق بالنار، ومن ثم اختلفت أقوال الأئمة في تأويل هذه القصة:

فذهب قوم منهم محمد بن سيرين إلى أن ما فيها من أحكام زائدة منسوخ بآية المحاربة وقال أبو الزناد: نزلت الآية معاتبه للنبي ﷺ . ورد ذلك بأن النسخ لا يثبت إلا بدليل، وأنه ليس في الآية ما يدل على العتاب.

وذهب قوم منهم أبو قلابة والبخاري فيما يظهر من صنيعه، ورواية عن أحمد

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب: المغازي باب: غزوة الرجيع ورعل ونكوان (١٠٥/٥)
(٢) تساءل صاحب جناية البخاري، مصدر سابق، في: (ص: ٧٣) بقوله: هل يعني هذا أن سمر أعينهم ونبذهم أحياء ليموتوا متأثرين بجراحهم تحت الشمس هي سنة نبويه نقندي بها؟!.

إلى مشروعية فعل ذلك بمن فعل مثل فعل هؤلاء النفر، قال الأثرم: «وهذا أحسن الوجهين عندنا، ويكون هذا في مثل جرم أولئك خاصة ولا يكون هذا في غيره»^(١)، وذلك لا يعارض ما جاء في آية المحاربة، بل فيه زيادة حكم لمثال خاص فمن قتل وسرق وارتد وحارب الله ورسوله استحق ذلك، ولا يعارض كذلك النهي عن المثلة لأن العقوبة المشروعة لا يطلق عليها مثلة، وإلا كان قطع اليد والرجل من خلاف في المحاربة، أو قطع اليد في السرقة مثلة.

وذهب قوم منهم الحسن وأحمد في رواية عنه، وابن حزم^(٢)، والحازمي^(٣)، وابن الجوزي^(٤)، إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم سمل أعينهم على سبيل القصاص منهم لما فعلوه بأعين الرعاء كما ورد في بعض الروايات، فيكون قطع أيديهم وأرجلهم للمحاربة، وسمر أعينهم ونبذهم في الشمس يستسقون فلا يسقون وترك حسمهم لأنهم كذلك قتلوا الرعاء.

وذهب قوم منهم قتادة، والشافعي^(٥)، وأبو عبيد^(٦)، وابن شاهين^(٧)، وغيرهم.

* قلت - الباحثة - وكذا البخاري فيما يظهر من صنيعه أيضاً إلى أن ذلك منسوخ بما ثبت بعد من النهي عن المثلة، وعن التعذيب بالنار، ويدل على تأخر النهي عن التحريق بالنار أن أبا هريرة شهد الإذن بالتحريق بالنار، ونسخه كما تقدم في حديثه، وفيه: «إني أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموها فاقتلوها»، وكان قدوم أبي هريرة رضي الله عنه المدينة سنة

(١) في: «ناسخ الحديث ومنسوخه، أبو بكر الأثرم، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م (ص ٢٦٤)

(٢) المحلى بالآثار، ابن حزم الأندلسي، دار الفكر - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ (١١ / ٣١٠)

(٣) الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، أبو بكر الحازمي، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، ط: الثانية، ١٣٥٩ هـ (ص ١٩٥)

(٤) إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه، أبو الفرج بن الجوزي

دار: ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م: «(ص ٤٢٨)

(٥) الأم، مصدر سابق (٥ / ٥٥٩)

(٦) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، أبو غبيد القاسم بن سلام، مكتبة الرشد بالرياض عام النشر: ١٤١٨ هـ. (ص: ١٤٠)

(٧) ناسخ الحديث ومنسوخه، أبو حفص ابن شاهين، مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م (ص: ٤٢٣)

سبع من الهجرة، أي بعد قصة هؤلاء النفر بنحو سنة.

رابعاً: هل طبق بعض الصحابة والخلفاء ما وقع في هذه القصة؟^(١)

* قلت - الباحثة -: من ادعى ذلك فعليه أن يثبت أولاً أنهم فعلوا، ثم ننظر لم فعلوا، وعلى أي شيء اعتمدوا في فعلهم، أما قصة عبد الله بن جعفر مع عبد الرحمن بن ملجم فلم تثبت، وذلك أنها رُويت من وجهين مجهولين؛ أخرج أحدهما ابن أبي الدنيا في «مقتل علي»^(٢)، والآجري في «الشريعة»^(٣)، وأخرج الثاني ابن أبي الدنيا^(٤)، وفي الأول حنظلة بن نعيم، القرشي العائذي مجهول ذكره البخاري^(٥) البخاري^(٥)، وابن حبان في «الثقات»^(٦)، ولم يعرفه ابن حبان فجمع بينه وبين حنظلة بن علي العنزري الذي أفرده البخاري، وابن أبي حاتم^(٧)!. وفي الثاني زيد بن عبد الله بن سعد، وعبد الله بن أبي رافع ولم أقف لهما على ترجمة.

وروي أن الذي قطع ابن ملجم وحرقه هما الحسين ومحمد ابنا علي لا عبد الله بن جعفر، وأن الحسن نهاهما، وكان علي رضي الله عنه قال: إن مت فقدماه فاقتلاه، ولا تمثلا به. أخرج عبد الرزاق^(٨)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في الأحاد الآحاد والمثاني^(٩)، والآجري في الشريعة^(١٠)، وفي إسناده عبد الكريم بن أبي

(١) زعم صاحب جناية البخاري في: (ص: ٧٣) أن هذا ما طبقه لاحقاً بعض الصحابة والخلفاء بحق الآخرين؛ كما فعل عبد الله بن جعفر بعبد الرحمن بن ملجم قاتل الإمام علي، وكما فعل من بعد الخليفة المنصور بابن المقفع.

(٢) مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، أبو بكر ابن أبي الدنيا، دار البشائر - دمشق الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - (ص: ٧٦)

(٣) الشريعة، أبو بكر الأجرى، دار الوطن - الرياض / السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م (٢١٠٧/٤)

(٤) مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، أبو بكر ابن أبي الدنيا، مرجع سابق (ص: ٧٧)

(٥) التاريخ الكبير، مرجع سابق (١٦٠/٤١٣)

(٦) الثقات، ابن حبان، مرجع سابق (٢٣١١/١٦٧/٤)

(٧) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، مرجع سابق (١٠٦٨/٢٤٠/٣)

(٨) المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣، كتاب اللقطة - باب ما جاء في الحرورية، في: (١٥٤/١٠) برقم (١٨٦٧٢).

(٩) الأحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم، دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١. في (١٤٠/١) برقم (١٦٤).

(١٠) الشريعة، الآجري، مرجع سابق، (٢١٠٧/٤) برقم (١٥٩٩)

المخارق أبو أمية قال الحافظ: «ضعيف»،^(١) وقثم بن لؤلؤة مولى آل عباس، ذكره ابن حبان في الثقات^(٢).

وروي خلاف ذلك؛ فأخرج ابن أبي الدنيا في «مقتل علي»^(٣) من وجه مجهول. والطبري في «تهذيب الآثار»^(٤)، والطبراني في «الكبير»^(٥) من وجه آخر آخر مرسل أن الحسن هو الذي قتله، ثم أخذه ناس فأدرجوه في حصير ثم أحرقوه؛ فليس فيه تقطيع، وكان إحراق الناس له بعد قتله، وفي المرسل قال علي: النفس بالنفس؛ إن هلكت فاقتلوه كما قتلتني، وقال: ألا لا يقتلن بي إلا قاتلي، انظر يا حسن، إن أنا مت من ضربته هذه فاضربه ضربة، ولا تمثل بالرجل.

وأخرج أحمد^(٦)، والطبري في «تهذيب الآثار»^(٧)، من وجه ضعيف^(٨) أيضا أن عليا قال: افعلوا به كما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل برجل أراد قتله، فقال: «اقتلوه ثم حرّوه».

وأخرج ابن أبي الدنيا في «مقتل علي»^(٩) من وجه ضعيف جداً عن أبي جعفر جعفر محمد بن علي قال: لما توفي علي رحمه الله أمر الحسن بن علي بابن ملجم

(١) تقريب التهذيب، مرجع سابق (ص: ٣٦١/برقم ٤١٥٦)

(٢) الثقات، ابن حبان، مرجع سابق (٥/٣٢١/٥٠٤٣)

(٣) مقتل علي، ابن أبي الدنيا، مرجع سابق، في: (ص ٧٨) فيه بكرة بن عبد الله، وزوجها لم أجد من ترجم لهما.

(٤) تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، محمد بن الطبري، مطبعة المدني - القاهرة، بدون تاريخ (ص ٧٥ مسند علي)

(٥) المعجم الكبير، أبو القاسم الطبراني، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية في: (٩٧/١) برقم (١٦٨)

(٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م في: (١٢٠/٢) برقم (١٧٣)

(٧) تهذيب الآثار، الطبري، مرجع سابق، في: (ص ٧٠ مسند علي)

(٨) في الإسناد: شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، وهو: ضعيف. ينظر: «تهذيب التهذيب»: (٥٨٧/٢٩٦/٤)، «التقريب»: (ص: ٢٦٦/برقم ٢٧٨٧)، وعمران بن ظبيان، وهو: ضعيف ورمى بالتشيع.

ينظر: «التقريب»: (ص: ٤٢٩/برقم ٥١٥٨)

(٩) مقتل علي، ابن أبي الدنيا، مرجع سابق، في: (ص ٨١)، فيه: جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث الجعفي، وهو: ضعيف رافضي. ينظر: «تهذيب التهذيب»: (٧٥/٤١/٢)، «تقريب التهذيب»: (ص: ١٣٧/برقم ٨٧٨).

فأتي به فضرب ضربة فأندروا أصابعه، ثم ثنى فقتله فلما تخوف الحسن من عواقب الضربتين حج ماشياً، وقاسم الله ماله ثلاث مرات.

فالحاصل مما تقدم أن الأخبار اختلفت ولم يثبت منها شيء يُعتمد عليه.

وكذ القول في عبد الله بن المقفع الشاعر المتوفي سنة ١٤٢هـ وقيل سنة

١٤٥هـ

قد اختلفت أقوال الأخباريين في طريقة قتله، ولم يثبت من أقوالهم شيء يمكن الاعتماد عليه، وقاتله عندهم هو: سفيان بن معاوية أمير المنصور على البصرة، فذكر البلاذري في أنساب الأشراف^(١)، عن عبد الله بن مالك الكاتب وعلي بن محمد محمد المدائني (ت ٢٢٤هـ) أن حاجب سفيان بن معاوية دق عنق ابن المقفع، ثم ألقاه في تنور، وابن المقفع يقول: يا أعوان الظلمة، أهدأ الثبت!، وعن عباس بن الوليد النرسي (ت ٢٣٨هـ) فيما بلغه أنه دقت عنقه وقطع عضوا عضوا وألقيت أعضاؤه في النار أمامه وهو يراها، ويقال: أنه ألقى في بئر وأطبق عليه حجر، ويقال: بل أدخل حماما فلم يزل فيه حتى مات، بل يقال: أن الشهود لما أتوا المنصور يثبتون أن ابن المقفع دخل دار سفيان بن معاوية، ولم يخرج منها قال المنصور: رأيتم إن أخرجت ابن المقفع إليكم ماذا تقولون؟ فانكسروا عن الشهادة، والمقصود أن ابن المقفع تغيب بعد خلاف له مع سفيان بن معاوية، فاتهم أولياء ابن المقفع سفيان بقتله، ولم يقدرُوا على إثبات ذلك، فهول بعض الأخباريين ممن لم يعاينوا الأمر في طريقة قتله، واختلفت أقوالهم التي تعتمد على الخيال والظن.

خامساً: هل إخراج البخاري للحادثة في صحيحه دليل على يرى أن ذلك سنة؟^(٢)

سنة؟^(٢)

(١) جمل من أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى البلاذري، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ -

١٩٩٦ م. في: (٤/٢٩٣، ٢٩٤)

(٢) كما زعم صاحب جنابة البخاري في: (ص: ٧٤).

أقول: الأمر ليس متعلق بالإمام البخاري، إذ هو قد روى ما روى الناس، وصح ما صححه الأئمة قبله وبعده مما يلزم ثبوته وتصحيحه، بناءً على قواعد القبول والرد للأخبار، وهب أن الإمام البخاري رحمه الله تعالى لم يخلقه الله تعالى فهل ترى كان يتوقف الأمر في ثبوت القصة عليه. ثم إن مذهب الإمام البخاري يظهر من خلال ما بوب فقد قال رحمه الله في صحيحه في كتاب التفسير: المحاربة لله: الكفر به^(١)، وقال: باب المحاربين من أهل الكفر والردة^(٢)، وقال: باب: لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا^(٣)، وقال: لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا^(٤)، وكذلك بوب في كتاب الجهاد: باب: لا يعذب بعذاب الله^(٥).

وعلى هذا فمذهبه إما استعمال الآية والحديث في المحاربين الكفار أو المرتدين، وإما أن السمل بالنار منسوخ بحديث لا يعذب بعذاب الله، والله أعلم. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

(١) صحيح البخاري، مرجع سابق، في: (٥٢/٦)

(٢) السابق نفسه، في: (١٦٢/٨)

(٣) السابق نفسه، في: (١٦٢/٨)

(٤) السابق نفسه، في: (١٦٣/٨)

(٥) السابق نفسه، في: (٦١/٤)

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة التي تركزت حول دراسة حديث العرنين ، أُبَيِّنَ خلاصة ما توصلت له من النتائج على النحو الآتي:

- ١- أن الحديث صحيح ثابت وصل لمرتبة الشهرة والاستفاضة الاصطلاحية.
 - ٢- أن قصة العرنين هي واقعة عين لها ملبساتها.
 - ٣- لم تشتمل قصة العرنين على زيادة أحكام على ما ذكره الله تعالى في حد المحاربة.
 - ٤- لم يصح أن أحداً من الصحابة أو الخلفاء طبق ما وقع في قصة العرنين بحق الآخرين.
 - ٥- أن تصحيح حديث العرنين ليس خاصاً بالإمام البخاري، إذ هو قد روى ما روى الناس، وصح ما صححه الأئمة قبله وبعده مما يلزم ثبوته وتصحيحه، بناءً على قواعد القبول والرد للأخبار.
 - ٦- ظهر من خلال البحث أن مذهب الإمام البخاري يظهر من خلال ما بوب وهو إما استعمال الآية والحديث في المحاربين الكفار أو المرتدين، وإما أن السمل بالنار منسوخ بحديث لا يعذب بعذاب الله.
- وأوصي في ختام البحث بما يلي:**
- أن تقوم المراكز العلمية المتخصصة بإصدار سلاسل علمية تفند فيها ما يثار من شبهات حول السنة النبوية الشريفة.
 - كما أوصى بإنشاء وحدة لرصد الشبهات في جميع الكليات الشرعية يتواصل من خلالها المتخصصون مع المجتمعات المحيطة من أجل التصدي للأفكار المنحرفة التي يحاول البعض ترويجها بين العوام.
- والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل

فهرس المصادر والمراجع

١. الأحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم، دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١
٢. الأم، الشافعي، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
٣. الاعلام بفوائد عمدة الأحكام، دار العاصمة: الطبعة: الأولى ١٤١٧ - ١٩٩٧
٤. الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، أبو بكر الحازمي، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، ط: الثانية، ١٣٥٩ هـ
٥. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايمار بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)، تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، سنة: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.
٦. أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.
٧. إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه، أبو الفرج بن الجوزي، دار: ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
٨. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المؤلف: مغلطاي بن قليج المصري الحنفي، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٩. الإنباه على قبائل الرواة، ابن عبد البر، دار الكتاب العربي - بيروت -

- لبنان ط: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م
١٠. الأنساب، أبو سعد السمعاني، دار: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد. الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م.
١١. تاج العروس من جواهر القاموس، المرتضى الزبيدي، دار الهداية بدون تاريخ، (٣٤٠/٣٤).
١٢. التاريخ الكبير. المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري. الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن. طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، دت.
١٣. تاريخ بغداد. المؤلف: أبو بكر الخطيب البغدادي. تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، وراجعت أيضاً طبعة دار الكتب العلمية - بيروت. دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
١٤. تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٥. تاريخ واسط، المؤلف: أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزاز الواسطي، أبو الحسن، بحشَل (المتوفى: ٢٩٢هـ)، تحقيق: كوركيس عواد، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ
١٦. تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة:

الأولى، سنة: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

١٧. تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ

١٨. تقريب التهذيب. المؤلف: ابن حجر العسقلاني. المحقق: محمد عوامة. الناشر: دار الرشيد - سوريا. الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.

١٩. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر، الطبعة: الأولى، سنة: ١٤١٦هـ/١٩٩٥ م.

٢٠. الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، المؤلف: أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطُوبُغَا الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة: الأولى، سنة: ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

٢١. الثقات. المؤلف: ابن حبان البُستي. طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية. تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية. دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند. الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ = ١٩٧٣ م.

٢٢. تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، محمد بن الطبري ، مطبعة المدني - القاهرة ، بدون تاريخ

٢٣. تهذيب التهذيب. المؤلف: ابن حجر العسقلاني. مطبعة دائرة المعارف

- النظامية، الهند. الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
٢٤. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المؤلف: أبو الحجاج المزني. المحقق: د. بشار عواد معروف. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠م.
٢٥. حاشية السندي على سنن النسائي، نور الدين السندي، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ط: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، (٧/٩٥).
٢٦. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، عالم الكتب - بيروت، ط: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦
٢٧. الجرح والتعديل. المؤلف: ابن أبي حاتم الرازي. الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢م.
٢٨. جمهرة اللغة، ابن دريد، دار العلم للملايين - بيروت ط: الأولى، ١٩٨٧م.
٢٩. جمل من أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى البَلْأُزْرِي، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٣٠. جناية البخاري إنقاذ الدين من إمام المحدثين لذكريا أوزون ... الناشر: دار رياض الريس للكتب والنشر - بيروت. تاريخ النشر. ٢٠٠٤م.
٣١. سنن أبي داود، تأليف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، دار النشر: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
٣٢. دلائل النبوة، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، الطبعة: الأولى - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

٣٣. سنن الترمذي. المؤلف: أبو عيسى الترمذي. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاکر (ج ١، ٢). ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣). وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥). الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر. الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٣٤. سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، سنة: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٥. سنن الدارمي. المؤلف: أبو محمد الدارمي. تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٦. السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، سنة: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٣٧. السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، سنة: ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، الطبعة: الأولى.

٣٨. السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، سنة: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣٩. «سؤالات الحاكم للدارقطني، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى،

١٤٠٤ - ١٩٨٤

٤٠. سير أعلام النبلاء. المؤلف: شمس الدين الذهبي. المحقق: مجموعة من

المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة،

سنة: ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٤١. شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد

الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى:

٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى

- ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م

٤٢. الشريعة، أبو بكر الأجرئي، دار الوطن - الرياض / السعودية، الطبعة:

الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

٤٣. شعب الإيمان. المؤلف: أبو بكر البيهقي. حققه وراجع نصوصه وخرج

أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد. أشرف على تحقيقه وتخرجه

أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند.

الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية

ببومباي بالهند. الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٤٤. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر الجوهري الفارابي، دار

العلم للملايين، ط الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م،

٤٥. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. المؤلف: ابن حبان البستي (المتوفى:

٣٥٤هـ). المحقق: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣ م.

٤٦. صحيح البخاري. المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري. المحقق: محمد

زهير بن ناصر الناصر. الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية

- بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي). الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٤٧. صحيح مسلم. المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٨. الضعفاء الصغير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، سنة: ١٣٩٦ هـ.
٤٩. الضعفاء الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشقري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
٥٠. الضعفاء الكبير. المؤلف: أبو جعفر العقيلي المكي. المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٥١. الضعفاء والمتروكون، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
٥٢. الطب النبوي، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: مصطفى خضر دونمز التركي، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦ م
٥٣. الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق:

محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى،

١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م

٥٤. طبقات المدلسين. المؤلف: ابن حجر العسقلاني. المحقق: د. عاصم بن

عبدالله القريوتي. الناشر: مكتبة المنار - عمان. الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ -

١٩٨٣ م.

٥٥. علل الترمذي الكبير، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك،

الترمذي، أبي عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، بترتيب على كتب الجامع: أبو

طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي، وأبو المعاطي النوري، محمود

خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت،

الطبعة: الأولى، سنة: ١٤٠٩ هـ.

٥٦. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن

مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى:

٣٨٥ هـ)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.

٥٧. العلل لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن

المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧ هـ)،

تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/

خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، سنة:

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٥٨. العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن

أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس،

الناشر: دار الخاني، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٥٩. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، دار إحياء التراث العربي -

بيروت، بدون تاريخ.

٦٠. عون المعبود شرح سنن أبي داود ، شرف الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية - بيروت ط: الثانية، ١٤١٥ هـ

٦١. فتح الباري شرح صحيح البخاري. المؤلف: ابن حجر العسقلاني. الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩م. ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي. قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب. عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٦٢. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. المؤلف: شمس الدين الذهبي. المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب. الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة. الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م.

٦٣. الكامل في ضعفاء الرجال. المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض. عبد الفتاح أبو سنة. الناشر: الكتب العلمية - بيروت- لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

٦٤. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩

٦٥. الكنى ، محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، مصورة من الطبعة الهندية - حيدر آباد، ط /الأولى، ١٩٨٦ م

٦٦. الكنى والأسماء، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، سنة:

١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٦٧. الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، زين الدين ابن الكيال، دار المأمون - بيروت، ط الأولى - ١٩٨١م .

٦٨. لسان الميزان. المؤلف: ابن حجر العسقلاني. المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند. الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان. الطبعة: الثانية، سنة: ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.

٦٩. اللباب في تهذيب الأنساب، ابن الأثير، دار صادر - بيروت، بدون تاريخ
٧٠. المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده دار الكتب العلمية - بيروت ط : الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠

٧١. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المؤلف: ابن حبان البستي. المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب. الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

٧٢. المدخل إلى الصحيح، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: د. ربيع هادي عمير المدخلي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

٧٣. مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ابن شمائل القطيعي، دار الجيل، بيروت ط: الأولى، ١٤١٢هـ

٧٤. المراسيل، ابن أبي حاتم، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٣٩٧
٧٥. المستدرك على الصحيحين. المؤلف: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠م.

٧٦. مستخرج أبي عوانة: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري

- الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٧٧. مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤
٧٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١
٧٩. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
٨٠. مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤
٨١. مسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م
٨٢. مسند المقلين من الأمراء والسلطين، المؤلف: أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي

- ١٩٨٩ (المتوفى: ٤١٤هـ)، الناشر: دار الصحابة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٩٨٩
٨٣. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار. المؤلف: ابن حبان البستي. تحقيق: مرزوق علي ابراهيم. الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة. الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
٨٤. المعجم الأوسط، لأبي القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة.
٨٥. معجم البلدان، لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.
٨٦. المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري، المؤلف: أكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري، الناشر: الدار الأثرية، الأردن - دار ابن عفان، القاهرة.
٨٧. المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
٨٨. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، دار الفكر، عام: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
٨٩. المعجم الأوسط معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، لأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ م.
٩٠. معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
٩١. المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف

- (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، سنة: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
٩٢. معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر كحالة ، مؤسسة الرسالة، بيروت ط: السابعة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م
٩٣. المغازي، الواقدي، دار الأعلمي - بيروت ، الطبعة: الثالثة - ١٩٨٩/١٤٠٩.
٩٤. مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، أبو بكر ابن أبي الدنيا ، دار البشائر - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ -
٩٥. من سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: د. عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٩٦. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام النووي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٢، (١١٠/١٥٤).
٩٧. ميزان الاعتدال في نقد الرجال. المؤلف: شمس الدين الذهبي. تحقيق: علي محمد البجاوي. الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
٩٨. المحلى بالآثار، ابن حزم الأندلسي، دار الفكر - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ
٩٩. ناسخ الحديث ومنسوخه، أبو بكر الأثرم، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
١٠٠. الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، أبو عبيد القاسم بن سلام ، مكتبة الرشد بالرياض عام النشر: ١٤١٨ هـ.

١٠١. ناسخ الحديث ومنسوخه ، أبو حفص ابن شاهين، مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م (ص: ٤٢٣)
١٠٢. نزهة الألباب في الألقاب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
١٠٣. النكت على كتاب ابن الصلاح، الحافظ ابن حجر العسقلاني ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .
١٠٤. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجزري ،دار المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م
١٠٥. نيل الأوطار، الشوكاني، دار الحديث، مصر ط: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م
١٠٦. الوافي بالوفيات. المؤلف: صلاح الدين الصفدي. المحقق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى. الناشر: دار إحياء التراث - بيروت. عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
١٠٧. وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ، نور الدين أبو الحسن السمهودي ، دار الكتب العلمية - بيروت ط: الأولى - ١٤١٩

References

- *ItHaf Al-Khirah Al-Maherah bi Zawead Al-Masaneed Al-Asharah* , Abu Al-Busairi , Dar Al-Watan , Riyadh, First Edition, 1420 AH - 1999AD.
- *Atraf Al-Ghareab wa Al-Afrad min Hadith rasoul Allah Salla Allah Alihu wa Sallam*, Ad-Darqtani, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah – Beirut, first edition, 1419AH - 1998AD.
- *Ikmal Tahzib Al-kamal fi Asmaa Ar-Rijal*, Mukaltay Bin Qulij. Modern Farouk for printing and publishing. First edition, 1422AH - 2001AD.
- *Bughyat Al-Harith an Zawead Musnad Al-Harith*, Ibn Abi Osama, Sunnah and Biography of the Prophet - Al-Madinah Al-Munawwarah, First Edition, Year: 1413AH - 1992AD.
- *Tarikh Asmaa Ath-Thiqat*, Abu Hafs Bin Shaheen.. Ad-Dar As-Salafiyyah – Kuwait. First Edition, 1404-1984.
- *Tarikh Asbahan*, Abu Naeem Al-Isbahani, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah Beirut, first edition, 1410AH - 1990AD.
- *At-Tarikh Al-Kabir*, Al-Bukhari. Edition: Dairat Al-Marif Il-Osmaniyyah, Hyderabad Printed under surveillance: Mohamed Abdel Mouaid Khan, N.T.
- *Jamea Al-Bayan an Taweel Aay Al-Quran*, At-Tabari, Dar Hajar , 1st edition, 1422AH - 2001AD
- *Taqreeb At-Tahzib*: Ibn Hajar Al-Asqalani. Investigator: Mohammad Awama. Dar Ar-Rashid – Syria. First Edition, 1406-1986.
- *Tahzib Al-Kamal fi Asmaa Ar-Rijal* : Abu Al-Hajjaj Al-Muzi. Ar-Risalah Foundation "Beirut". First Edition, 1400 – 1980.
- *Ath-Thiqat min man lam Yaqea fi al-Kutub As-Sittah*, Abu Al-Fidaa Zain Ad-Din Qasim, Al-Numan Center for Islamic Research and Studies Yemen, first edition, 1432 AH - 2011AD.

- *Al-Jarh wa At-Tadeel*, Ibn Abi Hatem Ar-Razi. Dairat Al-Marif Il-Osmaniyyah, Hyderabad First Edition: 1271 AH 1952AD.
- *Jinayat Al-Bukhari Inqaz Ad-Deen min Imam Al-Muhaditheen*, Zakaria Ozone Dar Riyadh- Beirut. Publication Date 2004
- *Zamu Ad-Dunya* , Ibn Abi Ad-Dunya, Cultural Books Foundation, First Edition, Year: 1414 AH - 1993AD.
- *Al-Zuhd*, Ibn Abi Ad-Dunya, Dar Ibn Katheer, Damascus, First Edition, Year: 1420 AH - 1999AD.
- *Sunan Abu Dawoud*, Abu Dawoud, Dar Al Fikr, .
- *Sunan At-Tirmizi*, At-Tirmizi. Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press – Egypt. Second Edition, 1395 AH - 1975AD.
- *Sunan Ad-Darqatni*, Ar-Risala Foundation, Beirut – Lebanon, First Edition, Year: 1424 AH - 2004AD.
- *Sunan Ad-Darmi*. : Abu Muhammad Ad-Darmi. Al Mughni , Saudi Arabia. First Edition, 1412 AH - 2000AD.
- *Sunnah Al-Kubra*, An-Nassei , Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah – Beirut, 1411 AH - 1991AD, First Edition:.
- *As-Sunnan Al-Waridah fi Al-Fitan wa Ghawealiha wa As-Saha wa Ashratuh*, Osman bin Said Ad-Dani, Dar Al-Asimah – Riyadh, First Edition, year: 1416AH.
- *Sahih Ibn Habban*, Ibn Habban, Ar-Risala Foundation – Beirut. Second Edition, 1414 – 1993.
- *Sahih Al-Bukhari*, Al-Bukhari. Investigator: Mohammed Zuhair bin Nasser Al-Nasser. Dar Tawq An-Najat First Edition, 1422AH.
- *Sahih Muslim*. : Muslim Investigator: Muhammad Fouad Abdul Baqi. Dar Ihyaat-Turath Al-Arabi "Beirut".
- *Ad-Duafaa*, Al-Bukhari, Dar Al-Waei – Aleppo, First Edition, 1396AH.
- *Ad-Duafaa Al-Kabir*, Abu Jaafar Al-Aqili Al-Makki. Dar

Al-Kutub Al-Ilmiyyah – Beirut. First edition: 1404AH - 1984AD.

- *Ad-Duafaa wa Al-Matrokoun*, An-Nasaei, Dar Al-Waei – Aleppo, First Edition, 1396AH.
- *Tabaqat Al-Mudalseen*, Ibn Hajar Al-Asqalani. Al Manar Bookshop– Amman. First Edition, 1403-1983.
- *Al-Illal wa Marifat Ar-Rijal*, Ahmed bin Hanbal, Dar Al-Khani, Riyadh, second edition, 1422 AH - 2001 AD.
- *FaTh Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari*, Ibn Hajar Al-Asqalani. Dar Al-Maarifa - Beirut, 1379AD.
- *Al-Wafi bi Al-Wafeyyat*, Salah Ad-Din Safadi. Investigator: Ahmed Arnaout and Turki Mustafa. Dar Ihyaat-Turath Al-Arabi "Beirut". 1420AH- 2000AD.